



الأمم المتحدة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الرابع

جامعة الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة التاسعة والخمسون

الملحق رقم ٥ (A/59/5)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والخمسون
الملحق رقم ٥ (A/59/5)

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الرابع
جامعة الأمم المتحدة



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٤

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-103X

[٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٤]

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
كتابا الإحالة		V
الأول - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		١
ألف - مقدمة	 ٣-١	١
باء - المركز المالي لجامعة الأمم المتحدة	 ١١-٤	١
مرفق		
معلومات تكميلية		٥
الثاني - تقرير مجلس مراجعي الحسابات		٦
موجز		٦
ألف - مقدمة	 ١٣-١	٨
١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل	 ١١-٩	٩
٢ - التوصيات الرئيسية	 ١٣-١٢	١٠
باء - المسائل المالية	 ٥٨-١٤	١١
١ - الاستعراض المالي	 ١٩-١٤	١١
٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة	 ٣١-٢٠	١٤
٣ - تقديم البيانات المالية والإفصاح عن المعلومات المالية	 ٥٤-٣٢	١٧
٤ - الالتزامات المتعلقة بالإجازة السنوية واستحقاقات نهاية الخدمة		
واستحقاقات ما بعد التقاعد	 ٥٦-٥٥	٢٢
٥ - شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة الدفع والممتلكات	 ٥٧	٢٣
٦ - الإكراميات	 ٥٨	٢٣
جيم - مسائل الإدارة	 ١٠٨-٥٩	٢٤

٢٤	٧٩-٥٩	١ - إدارة البرامج/الميزنة على أساس النتائج
٢٨	٩٤-٨٠	٢ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣١	٩٧-٩٥	٣ - الشراء
٣١	١٠٢-٩٨	٤ - سلف السفر
٣٣	١٠٤-١٠٣	٥ - الخبراء الاستشاريون وفردى المتعاقدين
٣٤	١٠٧-١٠٥	٦ - تدريب الموظفين
٣٥	١٠٨	٧ - الغش والغش الافتراضي
٣٦	١٠٩	دال - شكر

مرفق

٣٧		موجز حالة تنفيذ توصيات الفترة المالية المنتهية ٢٠٠١-٢٠٠٠
٣٩		الثالث - رأي مراجعي الحسابات
٤٠		الرابع - المصادقة على صحة البيانات المالية
٤١		الخامس - البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٤٢		البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٤٦		البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم وأرصدة الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٥٠		الجدول ١-٢ كشف موحد بحالة التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٥٦		البيان الثالث - بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٦٠		البيان الرابع - بيان الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

مرفق

٦٣		الصندوق الاستثماري لبرنامج تقديم المساعدة إلى الطلاب من البلدان النامية الذين يدرسون في اليابان
٦٥		ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

[٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤]

عملا بالبند ٦-٥ من النظام المالي، أتشرف بتقديم حسابات جامعة الأمم المتحدة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، التي أوافق عليها بموجب هذا الكتاب. وقد أعدَّ المراقب المالي البيانات المالية وصادق على صحتها.

وتحال أيضا نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) كوفي أ. عنان

السيد شوكت أ. فقيه
رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم
المتحدة

نيويورك

[٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤]

أتشرف بأن أحيل إليكم البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، التي قدمها الأمين العام. وقد قام مجلس مراجعي الحسابات بفحص هذه البيانات.

وإضافة إلى ذلك، أتشرف بتقديم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه، الذي يتضمن رأي مراجعي الحسابات.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا
ورئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

ألف - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة ميثاق جامعة الأمم المتحدة بقرارها ٣٠٨١ (د-٢٨) المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، وقررت أن يكون مقر الجامعة في منطقة مدينة طوكيو في اليابان. ويخول مجلس يتكون من ٢٨ عضوا سلطة وضع سياسات الجامعة وبرامج عملها وميزانياتها. ويكون مدير الجامعة هو رئيس الجامعة الأكاديمي والإداري، وعادة ما يشغل المنصب مدة خمس سنوات ويكون أهلا لإعادة تعيينه في منصبه لمدة خمس سنوات أخرى.

٢ - وتحفظ أموال الجامعة في حساب خاص يُنشئه الأمين العام للأمم المتحدة. وينص ميثاق جامعة الأمم المتحدة على أن تسدد التكاليف الرأسمالية والتكاليف المتكررة للجامعة من التبرعات التي تقدم إلى الجامعة، أو من الإيرادات المتأتية من التبرعات.

٣ - وتحفظ الجامعة بصندوق للهبات وبصناديق تشغيل مستقلة لمراكزها البحثية والتدريبية التسعة ولمقرها. ويراكم صندوق الهبات الاستثمارات ويتلقى التبرعات أيضا. وتستخدم الإيرادات المتأتية من الاستثمارات في صندوق الهبات لدعم أنشطة الجامعة، التي تدخل في الاعتبار في صناديق التشغيل ذات الصلة. وتتلقى صناديق التشغيل أيضا التبرعات المقدمة مباشرة من الحكومات ومن المصادر غير الحكومية، ومن كيانات الأمم المتحدة، ومن الجامعات والأفراد.

باء - المركز المالي لجامعة الأمم المتحدة

٤ - وصل مجموع إيرادات صندوق الهبات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٣٨ مليون دولار مقارنة بمبلغ ١٢,٤ مليون دولار في فترة السنتين الماضية، موزعة كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٠٣	٢٠٠١
التبرعات	١ ١١٩	٢٩٨
الإيرادات من الفوائد	١ ٦٣١	١٢ ١٦٦
الإيرادات المتنوعة	٣٥ ٢٤٧	-
المجموع	٣٧ ٩٩٧	١٢ ٤٣٤

٥ - وقد انخفضت الإيرادات من الفوائد إلى ١ ٦٣١ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، مقارنة بمبلغ ١٢ ١٦٦ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين السابقة، نتيجة لانخفاض أسعار الفائدة وارتفاع الخسائر في بيع الاستثمارات. ووصلت هذه الخسائر إلى ١٣ ٢٧١ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقابل ٦ ٦٣٠ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين السابقة.

٦ - وازدادت الإيرادات المتنوعة ازديادا كبيرا في فترة السنتين الحالية. ووفقا للقواعد المالية، تُدرج الأرباح الصافية المتأتية من عمليات إعادة تقييم العملات الأجنبية في الإيرادات المتنوعة وتدرج الخسائر الصافية في مصروفات التشغيل. وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، كان هناك ربح صاف من صرف العملات قدره ٣٥ ٥٢٤ ٧٠٠ دولار، أدرج في الإيرادات المتنوعة. وفي فترة السنتين السابقة، كانت هناك خسارة من صرف العملات قدرها ٢١ ٦٠٦ ٠٠٠ دولار، أدرجت في مصروفات التشغيل (انظر الفقرة ٨).

٧ - ووصل مجموع إيرادات صناديق التشغيل إلى مبلغ ٣٦,٦ مليون دولار في فترة السنتين الجارية، مقارنة بمبلغ ٣٦,٥ مليون دولار في فترة السنتين السابقة، موزعة كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣	٢٠٠١
٢٩ ٦٤٥	٣٠ ٣٧٢
٣ ٣٣٣	٣ ٢٢٤
٢ ٩٠٨	٢ ٣٨٧
٦٩٨	٤٧٩
٣٦ ٥٨٤	٣٦ ٤٦٢
التبرعات	
الإيرادات من الفوائد	
الإيرادات من الخدمات المقدمة	
إيرادات أخرى/متنوعة	
المجموع	

٨ - وكما يرد في البيان المالي الأول، وصل مجموع نفقات الجامعة إلى مبلغ ٦٥,١ مليون دولار لفترة السنتين الجارية، مقارنة بمبلغ ٨٧,٦ مليون دولار في فترة السنتين السابقة. ويكمن السبب الرئيسي لهذا التغير في أن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ تضمنت خسارة في صرف العملات قدره ٢١,٦ مليون دولار (انظر الفقرة ٦). وفي ما يلي بيان هذه النفقات موزعة حسب أوجه الإنفاق:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أوجه الإنفاق الرئيسية	٢٠٠٣	٢٠٠١
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد ^(د)	٣٨ ٣٠٨	٢٦ ٧٨٥
السفر	١ ٩٥٢	١ ٦٥٣
الخدمات التعاقدية	٧٢٣	٧٠٧
مصروفات التشغيل ^(ب)	٣ ٩٣٣	٢٦ ٣٠٠
المشتريات ^(ج)	٨٦٧	١ ٢٩٩
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	٤ ٥٨٩	٤ ٤٨٤
شبكات البحث والتدريب والنشر	٢٤ ٧٥٩	٢٦ ٣٩٩
المجموع	٦٥ ١٣١	٨٧ ٦٢٧

(أ) تشمل تكاليف موظفي البرنامج والخبراء الاستشاريين.

(ب) تشمل خسارة من صرف العملات قدرها ٢١ ٦٠٦ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

(ج) تشمل تكاليف الكتب واللوازم للمكتبة وتكاليف معدات البرنامج.

٩ - وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفقا لقرار صادر عن مجلس جامعة الأمم المتحدة، حُوِّل مبلغ ٢٩,٩ مليون دولار من صندوق الهبات إلى صناديق التشغيل موزعا كما يلي: ١٦,٣ مليون دولار إلى مقر جامعة الأمم المتحدة، و ٤,٨ ملايين دولار إلى المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة، و ٢,١ مليون دولار إلى معهد التكنولوجيا الجديدة، التابع للجامعة، و ٤,١ ملايين دولار إلى المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات، و ١,٤ مليون دولار إلى معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة، و ٠,٣ مليون دولار إلى معهد الدراسات المتقدمة التابعة للجامعة و ٠,٩ مليون دولار إلى برنامج التكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع للجامعة. وتشمل التحويلات الأخرى ما بين الصناديق ٠,٢ مليون دولار من أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة إلى صندوق الهبات و ٠,٢ مليون دولار من الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة، التابعة للجامعة، إلى مقر جامعة الأمم المتحدة.

١٠ - ويظهر البيان المالي الثاني أن مجموع الأصول وصل إلى ٣١٣,٨ مليون دولار وأن مجموع الخصوم وصل إلى ٨,٨ ملايين دولار. وكان لدى صندوق الهبات استثمارات قصيرة الأجل قدرها ٨,٧ ملايين دولار واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٢٤٨,٥ مليون دولار، بلغت القيمة السوقية لهما ٨,٨ ملايين دولار و ٢٥٩,٧ مليون دولار، على التوالي. وعلاوة على ذلك كان لدى صناديق التشغيل نقدية واستثمارات قدرها ٣٩,٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، شملت حصة جامعة الأمم المتحدة في المجموع النقدي

لمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر. وكذلك شملت الأصول مبلغ ٨,٤ ملايين دولار، يمثل تبرعات معلنه مستحقة القبض، ترد تفاصيلها في الجدول ١-٢.

١١ - وخلال فترة السنتين الحالية ازداد الرصيد المالي لصندوق الهبات بمبلغ ٨,٥ ملايين دولار فوصل إلى ٢٦١,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وكذلك ازداد الرصيد المالي لصناديق التشغيل بمبلغ ٤,٤ ملايين دولار فوصل إلى ٤٣,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

مرفق

معلومات تكميلية

١ - يتضمن هذا المرفق المعلومات التكميلية التي يتعين أن يقدمها الأمين العام في تقريره.

شطب الخسائر في النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٢ - وفقا للقاعدتين ١٠٨-٦ و ١٠٨-٩ من النظام المالي، لم تكن هناك خسائر في النقدية أو في المبالغ المستحقة القبض أو في الممتلكات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الإكراميات

٣ - لم تُدفع أي إكراميات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الفصل الثاني

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة عمليات جامعة الأمم المتحدة في مقرها في طوكيو وفي خمسة من المراكز والبرامج البحثية التدريبية التابعة لها. وراجع المجلس أيضا البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

وتتمثل الاستنتاجات الرئيسية التي خلص إليها المجلس فيما يلي:

(أ) سجلت جامعة الأمم المتحدة الإيرادات المتنوعة تحت صندوق التشغيل على أساس أنها أرصدة نقدية بدلا من تسجيلها محاسبيا على أساس الاستحقاق، حسبما هو منصوص عليه في الفقرة ٣٦ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، مما أدى إلى خطأ في بيان أرصدة الإيرادات المتنوعة والحسابات الأخرى المستحقة القبض والخصوم الأخرى والاحتياطيات وأرصدة الصندوق؛

(ب) كان رصد الالتزامات لدى جامعة الأمم المتحدة غير كاف، مما أدى على عدم إلغاء الالتزامات غير الصحيحة البالغة ١٣,٠ مليون دولار خلافا للفقرة ٤٠ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

(ج) لم يتمكن نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين بعد من إعداد بيانات مالية موحدة. وقد لجأت جامعة الأمم المتحدة إلى أن تجري، خارج المنظومة، تسويات لم توفر عملية مراجعة مناسبة بين تقارير هذا النظام والبيانات المالية؛

(د) لم تمسك جامعة الأمم المتحدة حسابا منفصلا لبرنامج المساعدة المالية التابع للجامعة، لطلاب البلدان النامية الذين يدرسون في اليابان، منتهكة بذلك اتفاق الصندوق الاستئماني، مما أدى إلى عروض مبالغ فيها في حسابات صندوق التشغيل شملت: النقدية والودائع لأجل (١,٥٠ مليون دولار)، والإيرادات (٢,٩٥ مليون دولار) والنفقات (١,٧ مليون دولار) والاحتياطيات وأرصدة الصندوق (٠,٢٦ مليون دولار)، والحسابات الأخرى المستحقة القبض (٠,٠٨ مليون دولار) والحسابات الأخرى المستحقة الدفع (٠,٠٨ مليون دولار)؛

(هـ) لم يُفصَح بدقة عن الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في الملاحظات على البيانات المالية.

(و) وصلت الالتزامات التقديرية لاستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد المفصَح عنها في الملاحظة ٦ على البيانات المالية إلى ١,٧ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. على أن جامعة الأمم المتحدة لم تتخذ التدابير المالية اللازمة لمقابلة الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد؛

(ز) لم تعتمد جامعة الأمم المتحدة إطاراً منطقياً لوضع تصورات للبرامج وتحديد العناصر اللازمة لبلوغ النتائج المتوخاة وتحديد مؤشرات مناسبة تكفل الأداء الفعلي،

(ح) لم تضع جامعة الأمم المتحدة خطة طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما أسفر عن شراء المعدات والبرمجيات حسب مقتضيات الحاجة.

(ط) لم يكن لدى جامعة الأمم المتحدة سياسة تدريبية مكتوبة تحدد الأهداف التدريبية أو المنهجية العامة التي تتبعها في توفير ملاكها مع إتاحة فرص النمو والتطور الوظيفيين.

وترد قائمة بتوصيات المجلس الرئيسية في الفقرة ١٢ من هذا التقرير.

ألف - مقدمة

١ - راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة واستعرض عمليات الجامعة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١) المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ والمادة التاسعة من ميثاق الأمم المتحدة. وأجريت مراجعة الحسابات وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، ووفقا للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات، التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وللمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي هذه المعايير لمراجعة الحسابات أن يضع المجلس وينفذ خططاً لمراجعة الحسابات للتأكد إلى حد معقول من أن البيانات المالية خالية من أي أخطاء جوهرية.

٢ - وقد تمت مراجعة الحسابات لتمكين المجلس في المقام الأول من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت النفقات، المسجلة في البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، تم تحملها لتحقيق الأغراض التي وافقت عليها الأمم المتحدة، وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صُنفت وسُجلت، على النحو الواجب، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية، وما إذا كانت البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة تعرض بوضوح المركز المالي للجامعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ونتائج عملياتها للفترة التي انتهت آنذاك. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية ولضوابط المراقبة الداخلية وفحصاً اختيارياً لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة، بالقدر الذي رأى المجلس أنه كان ضرورياً لتكوين رأي عن البيانات المالية.

٣ - وإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، قام المجلس بعمليات مراجعة بموجب المادة ٧-٥ من النظام المالي. وتركزت عمليات المراجعة في المقام الأول على كفاءة الإجراءات المالية وضوابط المراقبة المالية الداخلية، وتركزت، بوجه عام، على إدارة جامعة الأمم المتحدة وتنظيمها.

٤ - وأجريت مراجعة الحسابات في مقر جامعة الأمم المتحدة، وفي معهد الدراسات المتقدمة في طوكيو؛ والشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة في هاملتون بكندا؛ وأكاديمية القيادة الدولية بعمان؛ ومعهد التكنولوجيا الجديدة بماستريخت في هولندا؛ والمعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية بهلسنكي.

٥ - وفي الفقرة ٦ من القرار ٢٧٨/٥٧ ألف، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يفحصوا هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها. وأبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس أن

مجلس الجامعة استعرض هياكل الإدارة في منظومة جامعة الأمم المتحدة في ما يتعلق باللجان الاستشارية ومجالس المراكز والبرامج البحثية والتدريبية التابعة للجامعة. وترد مسؤوليات اللجان الاستشارية ومجالس ومديري المراكز والبرامج البحثية والتدريبية بوضوح في النظام الأساسي لكل مركز أو برنامج. وأبلغت الجامعة المجلس كذلك بأن خططها الاستراتيجية لعام ٢٠٠٢ وأن التنقيح لعام ٢٠٠٤، الذي كان العمل فيه جارياً آنذاك، يحدد أهدافاً واضحة بشأن التوحيد والتدوين والتعاون في العمليات الإدارية.

٦ - وواصل مجلس مراجعي الحسابات ممارسته المتمثلة في الإبلاغ عن نتائج عمليات محددة لمراجعة الحسابات برسائل إدارية تتضمن ملاحظات تفصيلية وتوصيات، وقد كفلت هذه الممارسة إقامة حوار متواصل مع الجامعة.

٧ - ويشمل هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع الجامعة، التي تورد آرائها، على النحو الواجب، في هذا التقرير.

٨ - ويرد موجز للتوصيات الرئيسية للمجلس في الفقرة ١٢. وترد النتائج التفصيلية والتوصيات في الفقرات ١٤-١٠٨.

١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩^(١)

٩ - وفقاً للفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١، المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، استعرض المجلس الإجراءات التي اتخذتها جامعة الأمم المتحدة لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ولاحظ المجلس أنه ما زالت هناك توصية واحدة لم تنفذ هي التوصية المتعلقة بأن تنقيد جامعة الأمم المتحدة بإجراءات طرح العطاءات المبينة في دليل المشتريات، والمتعلقة بالمشتريات التي تقل أو تزيد عن ٢٥ ٠٠٠ دولار. ويؤدي المجلس تعليقاته على هذه المسألة في الفقرات ٩٥-٩٧ من هذا التقرير.

(١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/55/5)، المجلد الرابع، الفصل الثاني.

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر^(٢)

١٠ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، استعرض المجلس الإجراءات التي اتخذتها الجامعة لتنفيذ التوصيات التي قدمها في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وترد تفاصيل الإجراءات التي اتخذت والتعليقات التي أبداهها المجلس في هذا التقرير، وقد أورد موجز لها في مرفق هذا الفصل. ومن مجموع سبع توصيات، نفذت أربع توصيات (٥٧ في المائة)، وما زالت ثلاث من هذه التوصيات (٤٣ في المائة) قيد التنفيذ.

١١ - وأكد المجلس من جديد، في الفقرات ٥١ و ٥٣ و ٧١ من هذا التقرير، توصياته السابقة التي لم تنفذ تنفيذا كاملا. ويدعو المجلس جامعة الأمم المتحدة إلى إسناد مسؤولية خاصة ووضع إطار زمني يمكن بلوغه لتنفيذ هذه التوصيات.

٢ - التوصيات الرئيسية

١٢ - يوصي المجلس جامعة الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) أن تنقيد على نحو مطرد بالحاسبة على أساس الاستحقاق في تسجيل الإيرادات المتنوعة، عملا بالفقرة ٣٦ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (الفقرة ٢٣)؛

(ب) '١' أن تستعرض دوريا الالتزامات غير المصفاة وأن تلغي الالتزامات غير الصحيحة؛ '٢' وأن تكفل وجود تأييد كاف لجميع الالتزامات؛ '٣' وأن تجري تسوية بين السجلات المالية في حينها (الفقرة ٢٦)؛

(ج) '١' أن تستعرض نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين وأن تنظر في تعزيزه لجعله متسقا مع متطلبات التسجيل والإبلاغ الماليين؛ '٢' وأن تقلل ما أمكن من العمليات اليدوية في إعداد البيانات المالية؛ '٣' وأن تكفل أن تكون التسويات اللازمة، التي تجري كجزء من إعداد البيانات المالية، مقبولة من قبل عملية سليمة لمراجعة الحسابات ومؤيدة منها (الفقرة ٣٤)؛

(د) أن تكفل الالتزام الدقيق بالشروط الواردة في الاتفاقات المماثلة التي تتطلب محاسبة منفصلة للصناديق الائتمانية (الفقرة ٣٩)؛

(٢) انظر: المرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ والتصويب، (A/57/5 و Corr.3)، المجلد الرابع، الفصل الثاني.

(هـ) أن تتدارك الحالات التي تفتقر إلى الدقة في محاسبة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك لتقديم كشف كاملة ودقيقة عن قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك حتى نهاية الفترة المالية (الفقرة ٤٢)؛

(و) أن تستعرض آلية تمويل التزامات استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد (الفقرة ٥٦)؛

(ز) أن تحدد الأهداف والإنجازات ومؤشرات الأداء القابلة للقياس/القابلة للتحديد الكمي بهدف تحسين عملية قياس الأداء وبيان الأداء الفعلي للمشاريع والبرامج وإمكانية ربط ما بين الإنجازات الفعلية والنفقات المالية (الفقرة ٦٥)؛

(ح) أن تضع خطة طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تبنى على أساسها متطلبات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القصيرة الأجل (الفقرة ٨٢)؛

(ط) أن تفرغ من وضع سياسة لتدريب الموظفين وأن تنفذها تمشياً مع تقديرها لاحتياجاتها ومع مواردها واتساقاً مع سياسة الأمم المتحدة للتطوير المهني (الفقرة ١٠٦)؛

١٣ - وترد توصيات المجلس الأخرى في الفقرات ٣٠ و ٤٤ و ٤٦ و ٤٩ و ٥١ و ٥٣ و ٦٩ و ٧٢ و ٧٦ و ٧٨ و ٨٥ و ٨٩ و ٩٣ و ٩٧ و ١٠١ و ١٠٤.

باء - المسائل المالية

١ - الاستعراض المالي

١٤ - تمول جامعة الأمم المتحدة تمويلاً كلياً من التبرعات المقدمة من الحكومات والوكالات والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف، ومصادر القطاعين العام والخاص الأخرى. وتستمد الجامعة إيراداتها من ثلاثة مصادر: صندوق الهبات، وصندوق التشغيل، وصندوق استثماري أنشئ مؤخراً ترد مناقشة بشأنه في الفقرات ٣٥-٣٩ أدناه. وكان صندوق الهبات قد أنشئ في أوائل السبعينيات كصندوق رأسمالي من التبرع المعلن من حكومة اليابان بمبلغ ١٠٠ مليون دولار. وتسجل التبرعات غير المخصصة، التي تتلقاها الجامعة، في صندوق الهبات، الذي تستثمر أمواله لتوفير الإيرادات الأساسية لصندوق التشغيل التابع للجامعة.

١٥ - وقد أجرى المجلس تحليلاً للمركز المالي للجامعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وترد الأرقام المالية الرئيسية لصناديق جامعة الأمم المتحدة لفتري السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في الجدول ١.

الجدول ١

الأرقام الرئيسية لصناديق جامعة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١
و ٢٠٠٢-٢٠٠٣
(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستثماري لبرنامج تقديم المساعدة المالية إلى الطلاب من البلدان النامية الذين يدرسون في اليابان ^(ب)	صندوق التشغيل ^(أ)		صندوق الهبات ^(أ)		
	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢	
	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	
مجموع الإيرادات	٢ ٩٤٧	٦٥٠	٣٦ ٥٨٤	٣٦ ٤٦٢	٣٧ ٩٩٧
مجموع النفقات	١ ٧١٤	٣٩٠	٦٥ ٢٦٩	٦٦ ٠٢١	-
مجموع الأصول	١ ٥٧٥	٢٦٠	٥٨ ٢٨٢	٦١ ٢١٥	٢٧٠ ٦٤٦
مجموع الخصوم	٨٢	-	١٥ ٠٩٥	٢٢ ٢٤٠	٩ ٠٣٧
الاحتياطيات وأرصدة الصندوق	١ ٤٩٣	٢٦٠	٤٣ ١٨٧	٣٨ ٩٧٥	٢٦١ ٦٠٩
الحسابات الرئيسية					
التبرعات	٢ ٩٤٧	٦٥٠	٢٩ ٦٤٥	٣٠ ٣٧٢	١ ١١٩
تكاليف الموظفين وغيرهم من العاملين			٢٨ ٣٠٨	٢٦ ٧٨٥	
شبكات البحث والتدريب، والنشر			٢٤ ٨٩٧	٢٦ ٣٩٩	
التحويلات إلى (من) الصناديق الأخرى			٢٩ ٥٤٣	٣٠ ٠٠٤	٢٩ ٥٤٣
النقدية والإيداعات لأجل والاستثمارات والمجموع النقدي	٢		٣٩ ٧٨٤	٣٨ ٠٨٥	٢٦٢ ٥٢٨
التبرعات مستحقة القبض			٢ ٥٢٧	٧٧٥	٥ ٩١٠
الأرصدة المستحقة القبض ما بين الصناديق			٩ ٣١٢	١٢ ٩٣٨	٢٤٢
الأرصدة المستحقة الدفع ما بين الصناديق			٥١٧	٤ ٨٦٥	٩ ٠٣٧
الالتزامات غير المصفاة			٧ ٠٠٩	٧ ٤٥٧	
الفائض التراكمي			٣٥ ٦٠١	٣٢ ٩٣٦	
رأس المال الأصلي للصندوق					٢٦١ ٦٠٩
					٢٥٣ ١٥٥

(أ) أعيد إيراد أرقام المقارنة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ لتتطابق العرض الحالي.

(ب) أدرجت في حسابات صندوق التشغيل وفقا للبيانات المالية.

صندوق الهبات

١٦ - ازداد مجموع الاحتياطات وأرصدة الصندوق بمبلغ ٨,٤ ملايين دولار (٣ في المائة) فارتفع من ٢٥٣,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ٢٦١,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وعزى الفائض إلى فرق بين فائض الإيرادات عن النفقات بمبلغ ٣٨ مليون دولار وإلى مبلغ ٢٩,٥ مليون دولار حوّل إلى صندوق التشغيل خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١٧ - وأظهر تحليل أجراه المجلس للمعاملات خلال فترتي السنتين أن الإيرادات من الفوائد انخفضت بواقع ١٠,٦ ملايين دولار (٨٧ في المائة). وازداد مجموع الأصول، الذي بلغ ٢٧٠,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بواقع ٨,٧ ملايين دولار، (٣ في المائة) مرتفعاً من مبلغ ٢٦١,٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، ورجع السبب في ذلك أساساً إلى استثمارات قصيرة الأجل بمبلغ ٨,٧ مليون دولار. وأما مجموع الخصوم، الذي يمثل الأرصدة المستحقة الدفع بين الصناديق، فقد ازداد، بواقع ٠,٣ مليون دولار (٤ في المائة)، من مبلغ ٨,٧ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ٩ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

صندوق التشغيل

١٨ - انخفضت التبرعات بمبلغ ٠,٧ مليون دولار (٢ في المائة) إذ نقصت من ٣٠,٤ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٢٩,٧ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وشملت مصادر الإيرادات تحويلاً بمبلغ ٢٩,٥ مليون دولار من صندوق الهبات، وإيرادات من الفوائد بمبلغ ٣,٣ ملايين دولار، وإيرادات من الخدمات المقدمة بمبلغ ٢,٩ مليون دولار، وإيرادات متنوعة بمبلغ ٠,٧ مليون دولار. وانخفض مجموع النفقات بواقع ٠,٨ مليون دولار (١ في المائة)، إذ نقص من ٦٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ٦٥,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وبالمقارنة مع مبلغ ٢٩,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وصل النقص في الإيرادات في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٢٨,٧ مليون دولار. وقلل من النقص، الذي سجل في مقر جامعة الأمم المتحدة (١٧,٨ مليون دولار) وفي ستة مراكز بحثية وتدريبية (١١,٤ مليون دولار)، فائض في الإيرادات عن النفقات، في مركزين بحثيين وتدريبيين وفي برنامج واحد، وصل إلى ٠,٥ مليون دولار.

١٩ - وازداد مجموع الاحتياطات وأرصدة الصندوق بواقع ٤,٢ ملايين دولار (١١ في المائة)، إذ ارتفع من ٣٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ٤٣,٢

مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وانخفض مجموع الأصول بواقع ٢,٩ مليون دولار (٥ في المائة)، إذ نقص من ٦١,٢ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٥٨,٣ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وانخفض مجموع الخصوم بواقع ٧,١ ملايين دولار (٣٢ في المائة) إذ نقص من ٢٢,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ١٥,١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

٢٠ - قِيمَ المجلس مدى اتفاق البيانات المالية للجامعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ مع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة وأوضحت المراجعة أن البيانات المالية كانت متفقة مع هذه المعايير إلا بقدر ما أثر في هذا التقرير بشأن: (أ) تسجيل الإيرادات المتنوعة باستخدام المحاسبة على أساس النقدية بدلا من المحاسبة أساس الاستحقاق، المنصوص عليه في الفقرة ٣٦ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (الفقرات ٢١-٢٣)؛ (ب) وعدم إلغاء الالتزامات غير الصحيحة، خلافا للفقرة ٤٠ من المعايير المحاسبية المذكورة (الفقرات ٢٤-٢٧)؛ (ج) ومعاملة بعض النفقات ذات الصلة بفترتي السنتين الجارية والسابقة على أنها مصروفات مؤجلة في مخالفة للفقرة ٤١ من المعايير المحاسبية المذكورة، (الفقرات ٢٨-٣١).

بيان الإيرادات المتنوعة

٢١ - تنص الفقرة ٣٦ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة على ضرورة تسجيل الإيرادات الأخرى/المتنوعة على أساس الاستحقاق. وتنص الملاحظة ٢ (د) على البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة على أنه، يتم على وجه العموم، إثبات الإيرادات على أساس الاستحقاق. ولاحظ المجلس أن الجامعة عمدت، بدلا من ذلك، إلى استخدام المحاسبة على أساس النقدية في تسجيل الإيرادات المتنوعة تحت صندوق التشغيل لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويساور المجلس القلق من أن استخدام المحاسبة على أساس النقدية قد أسفر وفقا لذلك عن عرض منقوص لصافي الإيرادات المتنوعة بمبلغ ١٤٦ ٦٥٩ دولارا، محسوبة كما يلي:

(أ) عرض زائد بمبلغ ٤٩٢ ١٩٩ دولارا، يمثل إيرادات من المبنى وإيرادات من استخدام المرافق لعام ٢٠٠١ (١٤٥ ١١ دولارا) ولعام ٢٠٠٤ (٣٤٧ ١٨٨ دولارا)؛

(ب) عرض ناقص بمبلغ ١٥١ ٣٤٦ دولارا، يتألف من إيرادات من المبنى/إيرادات من استخدام المرافق تتعلق بعام ٢٠٠٢ قبضت في عام ٢٠٠١ وسجلت

إيرادات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (٧٩ ٧١٠ دولاراً)، ومن إيرادات غير مجيبة من المبنى/إيرادات غير مجيبة من استخدام المرافق (٢٦٠ ٦٤٧ دولاراً)، ومن إيرادات من بيع منشورات (٧٩٤ دولاراً) تتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لكن لم تستحق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٢٢ - وكذلك أسفر استخدام المحاسبة على أساس الاستحقاق عن عرض منقوص للحسابات الأخرى المستحقة القبض بمبلغ ٢٦٦ ٤٤١ دولاراً وللخصوم (الالتزامات) الأخرى بمبلغ ١٨٨ ٣٤٧ دولاراً، وعن عرض مزيد للاحتياطيات وأرصدة الصناديق بمبلغ ٦٨ ٥٦٥ دولاراً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٢٣ - واتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تنقيد الجامعة على نحو مطرد بالمحاسبة في الإيرادات المتنوعة على أساس الاستحقاق عملاً بالفقرة ٣٦ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الالتزامات غير المصفاة

٢٤ - لاحظ المجلس عدم وجود رصيد كاف للالتزامات لدى جامعة الأمم المتحدة، مما أسفر عن وجود التزامات غير صحيحة غير ملغاة، خلافاً للفقرة ٤٠ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتبين للمجلس من استعراضه ١٦ وثيقة من الوثائق الملزمة المتنوعة لإعادة الارتباط بحسابات لمقر الجامعة عن فترات سابقة بمبلغ ٢٨٠ ٠٦٦ دولاراً، أن ستاً من هذه الوثائق، البالغ قيمتها ١٣٣ ٤٢٢ دولاراً، قد غُطيت بعقود كانت قد دفعت بكاملها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويساور المجلس قلق من ألا تمثل حالات إعادة الارتباط بهذه الالتزامات التزامات صحيحة.

٢٥ - هذا ولم تتمكن الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة، التابعة للجامعة، من إلغاء التزامات غير صحيحة في حينها أو من رصد المدفوعات أو حالات إعادة الارتباط بالتزامات، لأن الشبكة المذكورة اعتمدت على تقارير الميزانية في مقر الجامعة التي لم ترسل في الغالب في حينها. وقد حال التأخر في إرسال هذه التقارير دون تسوية سجلات الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة في حينها مع سجلات مقر الجامعة. وفي حال وجود فروق فإن الغلبة هي لأرقام مقر الجامعة.

٢٦ - ويوصي المجلس: (أ) بأن تستعرض الجامعة دورياً الالتزامات غير المصفاة وتلغي الالتزامات غير الصحيحة؛ (ب) وأن تكفل الجامعة توفير تأييد كاف لجميع الالتزامات؛ (ج) وأن تجري تسوية للسجلات المالية في حينها.

٢٧ - وأبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها ألغت سبعا من الوثائق الملزمة المتنوعة تصل قيمتها إلى ١٨٥ ١٣٨ دولارا. وكذلك أبلغت الشبكة الدولية المذكورة المجلس بأن عملية رصد الالتزامات غير المصفاة قد تحسنت الآن. ووافقت الجامعة على تنفيذ المبادئ التوجيهية وعلى أن تستعرض مبالغ الالتزامات غير المصفاة دوريا وعلى أن تغلق الحسابات غير الصحيحة.

المصروفات المؤجلة

٢٨ - تنص الفقرة ٤١ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة على أنه متى كانت هناك التزامات تتحملها الجامعة في فترات مالية مقبلة فإن من الواجب تسجيلها في حسابات الجامعة أو الإفصاح عنها في ملاحظة على البيانات المالية. وينبغي تسجيل المبالغ المسددة من أصل هذه الالتزامات باعتبارها مصروفات مؤجلة. وتعرف الفقرة الفرعية (كاف) '٦' من الملاحظة ٢ على البيانات المالية للجامعة المصروفات المؤجلة بأنها تشمل في العادة بنود النفقات التي لا تحمل أصولا على الفترة المالية الجارية. غير أن المجلس لاحظ أن المصروفات المؤجلة وغيرها من الأصول البالغ قدرها ٩١٧ ١٨٤ دولارا، الواردة تحت صندوق التشغيل لمقر جامعة الأمم المتحدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، قد شملت نفقات قدرها ١٨٣ ٥٤٥ دولارا تعود لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ولفترات سابقة، وتتألف مما يلي:

(أ) نفقات تصل قيمتها إلى ١٥٦ ٥٣٧ دولارا، وتتعلق بمركبات موظفي جامعة الأمم المتحدة، وتنطبق على فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، صرفها مقر جامعة الأمم المتحدة؛

(ب) نفقات تصل قيمتها إلى ٢٧ ٠٠٨ دولارا، وتتألف من مصروفات طالب بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمعاملات الجامعة الأمم المتحدة من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠١، وقدم البرنامج الإنمائي فواتير بشأها، لكن الجامعة طعنت في صحتها (٦٢٣ ١٨ دولارا)، ومن عدة معاملات من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٠ (٣٨٥ ٨ دولارا).

٢٩ - ويساور المجلس قلق من أن رصيد حساب المصروفات المؤجلة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ قد لا يكون دقيقا لشموله معاملات لا تعود بصلة للفتريات المالية في المستقبل. وأوضحت الجامعة أنها لا تعترف بتلك المبالغ كنفقات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لأنها كانت مستمرة في تدقيق تلك المعاملات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ولأنها ستجري تسوية بشأها.

٣٠ - ويوصي المجلس بأن تكمل جامعة الأمم المتحدة تسوية المصروفات المؤجلة، وأن تقوم طبقاً لذلك بتسجيل النفقات في فتراتها المالية ذات الصلة حتى تكفل اقتصار النفقات المصنفة كمصروفات مؤجلة على الفترات المالية المستقبلية.

٣١ - أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها ستكمل تسويتها مصروفاتها المؤجلة وتجري التسويات الضرورية في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٣ - تقديم البيانات المالية والإفصاح عن المعلومات المالية

٣٢ - وفقاً للفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٥ ألف، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، واصل مجلس مراجعي الحسابات، مع الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، تقييم المعلومات المالية التي ينبغي تقديمها في البيانات المالية والجدول الزمنية، وما ينبغي عرضه في مرفقات البيانات وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولاحظ المجلس، في سياق استعراضه البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة التفاوتات التي تجري مناقشتها في الفقرات التالية (الفقرات ٣٣-٥٤).

إعداد البيانات المالية وإنشائها حاسوبياً

٣٣ - لاحظ المجلس أن نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لم يكن قادراً على إنشاء بيانات مالية، لأن جامعة الأمم المتحدة، في إعدادها البيانات المالية، عدلت أو أعادت تصنيف أو أعادت تجميع حسابات خارج المنظومة. وقد تمت عمليات التعديل يدوياً وعلى صحيفة جدولية، ولم تخضع هذه العمليات أيضاً للمراجعة والموافقة، ولم توفر عملية تحقق مناسبة للحسابات بين التقارير التي يُعدها النظام المذكور والبيانات المالية. وعليه كان من العسير إثبات صحة التعديلات التي أُدخلت على أرصدة الحسابات لإعداد البيانات المالية. فضلاً عن أن هذه الممارسة تستغرق وقتاً كثيراً وتتطلب موارد كثيفة وتزيد من احتمال الغلط أو الخطأ في الحسابات.

٣٤ - واتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تقوم الجامعة: (أ) باستعراض نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين والنظر في تعزيزه كي تجعله يتماشى مع متطلبات التسجيل والإبلاغ الماليين؛ (ب) والحد من العمليات اليدوية في إعداد البيانات المالية؛ (ج) وكفالة أن تكون التسويات التي يجري إدخالها، باعتبارها جزءاً من إعداد البيانات المالية، معتمدة ومؤيدة بعملية تحقق ومراجعة كافية.

الصندوق الاستئماني

٣٥ - يقتضي اتفاق الصندوق الاستئماني، الذي تم الدخول فيه بين جامعة الأمم المتحدة ومصرف اليابان للتعاون الدولي، في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ من أجل تنفيذ برنامج الجامعة لتقديم المساعدة المالية للطلاب من البلدان النامية الذين يدرسون في اليابان، في جملة أمور، أن تمسك جامعة الأمم المتحدة حساباً منفصلاً للصندوق الاستئماني وأن تقدم إلى مصرف اليابان للتعاون الدولي، بحلول ١٥ أيار/مايو من كل سنة مالية خلال مدة الاتفاق، تقريراً مالياً سنوياً عن الصندوق الاستئماني، مصادقاً عليه؛ بدءاً من السنة المالية التي تنتهي في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤.

٣٦ - وخلافاً للاتفاق، سجلت الجامعة المعاملات ذا الصلة بتنفيذ البرنامج تحت صندوق التشغيل التابع لها، مما أسفر عن عرّوض مبالغ فيها، لحسابات صندوق التشغيل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، على النحو التالي:

- (أ) نقدية وإيداعات لأجل، بمبلغ ١ ٨١٨ دولاراً؛
- (ب) معاملات داخلية قيد التجهيز، بمبلغ ١ ٤٩٣ ٤٥١ دولاراً؛
- (ج) إيرادات من التبرعات، بمبلغ ٢ ٩٤٧ ٦٦٦ دولاراً (٣٧٠ ٣٤٥ ٠٠٠ ين)؛
- (د) نفقات، بمبلغ ١ ٧١٤ ٠٩٢ دولاراً؛
- (هـ) حسابات أخرى مستحقة القبض، بمبلغ ٧٩ ٩٢٥ دولاراً (٨٠٠ ٧١١ ٨ ين)؛ وهو يمثل المبلغ الذي أفرجت عنه الجامعة للجامعات المتعاونة؛
- (و) حسابات أخرى مستحقة الدفع، بمبلغ ٨١ ٧٤٣ دولاراً (٨٩١٠ ٠٠٠ ين)، وهو يمثل التبرعات الواردة إلى الجامعة من مصرف اليابان للتعاون الدولي للحساب الفرعي لبرنامج تقديم المساعدة المالية؛
- (ز) احتياطات وأرصدة صناديق، بمبلغ ٢٥٩ ٨٧٧ دولاراً.

٣٧ - وعللت جامعة الأمم المتحدة ذلك بأن التوقيع على الاتفاق لم يتم إلا في آذار/مارس ٢٠٠٣، ولذلك لم يكن الصندوق الاستئماني قد أسس بعد في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وعليه، عاملت الجامعة، لأغراض محاسبية، برنامج تقديم المساعدة المالية معاملة مشروع ممول تمويلاً خاصاً تحت صندوق التشغيل في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ورأت الجامعة أن النظام المحاسبي المنشأ كان سيضمن فعلاً فصل معاملات البرنامج عن أنشطة الجامعة من تاريخ التوقيع على الاتفاق في آذار/مارس ٢٠٠٣ وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣٨ - وأبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها، نظرا إلى أن اتفاق الصندوق الاستثماري يقتضي أن تعد الجامعة بيانات مالية منفصلة لبرنامج تقديم المساعدة المالية، قدمت تقريرا عن البيانات المالية للصندوق الاستثماري في مرفق للبيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتعزم الجامعة بدءا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، إجراء عملية محاسبة منفصلة للصندوق الاستثماري.

٣٩ - ويوصي المجلس أن تكفل جامعة الأمم المتحدة التقيد الدقيق بالأحكام الواردة في الاتفاقات المماثلة التي تقتضي إجراء محاسبة منفصلة للصناديق الاستثمارية.

الممتلكات غير القابلة للاستهلاك

٤٠ - في المراجعة المؤقتة للحسابات في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، كان المجلس قد أوصى جامعة الأمم المتحدة بتقديم كشف كامل ودقيقة تفصح فيها عن قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في سياق البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفقا للفقرة ٤٩ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وقد أفصحت الجامعة عن ممتلكات غير قابلة للاستهلاك بلغت قيمتها ٥,١٧ ملايين دولار في الملاحظة ٥ على البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وشمل ذلك المبلغ مشتريات خلال فترة السنتين وصلت قيمتها إلى ٠,٧٦ مليون دولار جرى الإفصاح عنها في الفقرة الفرعية (ب) من الملاحظة ٥. غير أن المجلس عثر على مشتريات أخرى قدرها ٠,١١ مليون دولار، مما زاد قيمة المشتريات إلى ٠,٧٨ مليون دولار. ووصلت التخفيضات خلال فترة السنتين إلى ٠,٣٢ مليون دولار بدلا من ٠,٦٥ مليون دولار، وهو المبلغ الذي جرى الإفصاح عنه في الفقرة الفرعية (ب) من الملاحظة ٥. وعليه، ينبغي أن تكون قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ هي ٥,٦١ ملايين دولار، أي أعلى بمبلغ ٠,٠٤ مليون دولار (أو بنسبة ٨ في المائة) من المبلغ الذي تم الإفصاح عنه وهو ٥,١٧ ملايين دولار.

٤١ - وعللت جامعة الأمم المتحدة ذلك بأن النظام الحالي لا يوفر مزيدا من الشفرات (الرموز) التحليلية لتسجيل جميع المشتريات من الممتلكات غير القابلة للاستهلاك، لكن تعزيز وظائف النظام سيكون تغييرا واسع النطاق ومكلفا.

٤٢ - اتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تقوم الجامعة بتدراك المواطن التي يفتقر فيها إلى الدقة في عملية المحاسبة للممتلكات غير القابلة للاستهلاك لتقديم كشف كامل ودقيقة تفصح عن قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في نهاية الفترة المالية.

حسابات أخرى مستحقة القبض

٤٣ - كشفت عملية تحقق متصلة قام بها المجلس مع أحد الموردين أن الحسابات الأخرى المستحقة القبض حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ شملت مبلغ ٥٥ ٠٤٦ دولارا (٦ ملايين ين) لإيداعات ردها أحد الموردين إلى جامعة الأمم المتحدة في آب/أغسطس، ومبلغ ٩ ١٧٤ دولاراً (مليون ين) لنفقات حُمِلت في عام ١٩٩٩ على حساب إيداع قدره ١٨ ٣٤٩ دولارا (مليوناً ين) لدى المورد ذاته. ويساور المجلس قلق من أن يكون عدم تسجيل هاتين المعاملتين قد أسفر عن عرض حسابات أخرى مستحقة القبض بزيادة قدرها ٩ ٢٢٠ دولارا، وعرض بيان للاحتياطيات وأرصدة الصندوق بزيادة قدرها ٩ ١٧٤ دولارا وعن عرض للنقدية والودائع لأجل بنقص قدرة ٥٥ ٠٤٦ دولارا. ويساور المجلس قلق من ألا تكون الجامعة قد تمكنت من تعقب الإيداعات التي قام المورد بردها.

٤٤ - اتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تتخذ الجامعة الإجراءات اللازمة لتحديد صحة ومعرفة أماكن وجود الإيداعات وتعقب المبلغ الذي رده المورد.

حسابات أخرى مستحقة الدفع

٤٥ - يساور المجلس قلق حيال صحة رصيد الحسابات الأخرى المستحقة الدفع في صندوق التشغيل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ للأسباب التالية:

(أ) من مبلغ ١,٥٨ مليون دولار، الذي يمثل رصيد مقرر جامعة الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، يمثل مبلغ ١,٠٦ مليون دولار (٦٧ في المائة) رسيدا مشتركا بين الصناديق مستحق الدفع إلى صندوق الأمم المتحدة العام. ومن خلال عملية تحقق تمت في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، لاحظ المجلس أنه لم يقيد في سجلات مقرر الأمم المتحدة إلا ٠,٦٨ مليون دولار (٨١ في المائة)، أي أن هناك فرقا قدره ٠,٢٠ مليون دولار (نسبة قدرها ١٩ في المائة). ذلك أن جامعة الأمم المتحدة لم تجر التسوية للحساب المشترك بين الصناديق ومقرر الأمم المتحدة لتصفية الفرق. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس أنه، بعد إقفال حسابات الجامعة، قدم مقرر الأمم المتحدة بيانات ختامية يتضمن رسيدا قدره ١,١٤ مليون دولار، بما يقلل الفرق بين السجلات المحاسبية وبين جامعة الأمم المتحدة ومقرر الأمم المتحدة إلى ٨١ ٤٩٥ دولارا؛

(ب) الحسابات الأخرى المستحقة الدفع، البالغة ٧٤ ١٢٤ دولارا، والتي تمثل الفروق في حسابات قسائم الصرف الداخلية في مقرر جامعة الأمم المتحدة وستة من مراكزها وبرامجها البحثية والتدريبية الثمانية، لم يكن في الإمكان تأييدها بالتفاصيل، أي الجهات

المدفوع إليها، وأوصاف ومبالغ المعاملات، نظرا إلى أنه لم يكن قد أجريت تسوية لتحديد سبب (أسباب) الاختلاف قبل تسجيل المعاملات في دفاتر الحسابات. غير أن ذلك ليس له أثر على البيانات المالية للجامعة عموما؛

(ج) أربع معاملات، يبلغ مجموعها ١٧ ٠٧١ دولارا، سجلت كجزء من تسوية حسابات لم تكن قد أنشئت، ومنها حسابات مستحقة الدفع أسفرت عن أرصدة مدينة خفضت من الرصيد الدائن للحسابات الأخرى المستحقة الدفع.

٤٦ - اتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تنظر الجامعة في صحة الحسابات الأخرى المستحقة الدفع كيما يتسنى بيان الأرصدة بدقة.

الأرباح/الخسائر من الأوراق المالية

٤٧ - في المراجعة المؤقتة للحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لاحظ المجلس أن جامعة الأمم المتحدة أحرزت مقابلة بين الأرباح والخسائر الناجمة عن معاملات تعاقدية وإعادة تقييم للعمليات الأجنبية وصرفها. وأوصى المجلس بأن تسجل الجامعة الأرباح أو الخسائر في الحسابات ذات الصلة وألا تجري مقابلة في الحسابات بين حساب وآخر.

٤٨ - أخطأت جامعة الأمم المتحدة في فهم التوصية فيما يتعلق بإجراء قيد التسوية في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فقيدت (زادت) على حساب الخسائر من الأوراق المالية مبلغ ٤٤٣ ١٤٠ دولارا وقيدت (زادت) لحساب الأرباح من الأوراق المالية المبلغ نفسه. وأسفر هذا عن زيادة في كلا الحسابين في نهاية فترة السنتين بالمبلغ ذاته.

٤٩ - اتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تعيد الجامعة النظر في قيود التسوية قبل تسجيلها في الحسابات.

مراقبة المخصصات

٥٠ - في الفقرة ٣٣ من التقرير السابق، أوصى المجلس المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات، التابع لجامعة الأمم المتحدة، أن يعد الميزانية ويقيد النفقات لكل مشروع بمفرده، ولكل وجه من وجوه الإنفاق على حدة، وأن يدخل بالتالي البيانات في نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين، وبأن تنظر الجامعة في تعزيز النظام بشكل تتيح له أن يرفض، عند إدخال البيانات، الالتزامات التي تتجاوز المخصصات. وأبلغت الجامعة المجلس بأنها قامت بالفعل بتعديل النظام وأنها نفذت التعديل اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وراجع المجلس نظام الميزانية ولاحظ أن النظام ما زال يقبل الالتزامات حتى وإن تجاوزت المخصصات المحددة.

٥١ - ويؤكد المجلس من جديد توصيته بأن تعزز جامعة الأمم المتحدة نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين بإدخال آلية وظيفية فيه لضبط كفاية الأموال، تكفل إبقاء الالتزامات في حدود المخصصات المحددة.

إعداد التقارير المالية عن المشاريع

٥٢ - في الفقرة ٣٧ من التقرير السابق، أوصى المجلس جامعة الأمم المتحدة بأن تستهل سياسة على صعيد المنظومة لإدراج رواتب الباحثين في حساب تكاليف المشاريع وباعتماد نسبة توزيع للتكاليف إذا عمل الباحث في عدة مشاريع. ولاحظ المجلس أن الجامعة لم تنفذ بعد تنفيذًا كاملاً تلك التوصية.

٥٣ - يؤكد المجلس من جديد توصيته بأن تعتمد جامعة الأمم المتحدة سياسة على صعيد المنظومة لإدراج رواتب الباحثين في حساب تكاليف المشاريع واعتماد نسب لتوزيعها.

٥٤ - أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها ستنتظر في خيارات وبأنها، عند الاقتضاء، ستضع سياسة لتوزيع تكاليف العمل على فرادى المشاريع.

٤ - الالتزامات المتعلقة بالإجازة السنوية واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

٥٥ - ذكرت الالتزامات المتوقعة المتعلقة بالتأمين الصحي ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة واستحقاقات انتهاء الخدمة في الملاحظة ٦ على البيانات المالية ووصلت قيمتها إلى ٧٤٤ ٤ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على النحو الوارد في الجدول ٢. وحسبما جرى الإفصاح عنه في الفقرة الفرعية (أ) من الملاحظة ٦، فإن جامعة الأمم المتحدة لم تسجل، على وجه الخصوص في أي من حساباتها المالية، أي التزامات لتكاليف التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة أو أي التزامات لأنواع أخرى من مدفوعات ما بعد انتهاء الخدمة.

الجدول ٢

الالتزامات المتعلقة بالإجازة السنوية واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

(ملايين دولارات الولايات المتحدة)

الوصف	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢
الالتزامات التراكمية الصافية المتعلقة بالتأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة	٢,٢٠٠	١,٦٤٤
الإجازة السنوية المتراكمة	٠,٥٧٨	١,٤٠٠
استحقاقات الإعادة إلى الوطن وتكاليف النقل إلى الوطن غير المدفوعة	صفر	١,٧٠٠
المجموع	٢,٧٧٨	٤,٧٤٤

٥٦ - يوصي المجلس جامعة الأمم المتحدة بأن تعيد النظر في آلية تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

٥ - شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة الدفع والممتلكات

٥٧ - تمشيا مع البند ٦-٤ والقاعدتين ١٠٦-٨ (أ) و ١٠٦-٩ (أ) من النظام المالي والقواعد المالية، أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنه، فيما عدا الممتلكات غير القابلة للاستهلاك التي تصل قيمتها إلى ٣٠٥ ١٤ دولاراً، لم تشطب أي مبالغ نقدية أو حسابات مستحقة القبض أو أي أصول أخرى لجامعة الأمم المتحدة، خلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. غير أن المجلس لاحظ أن المبلغ لا يتفق مع مبلغ الممتلكات غير القابلة للاستهلاك، وهو ٤٢٤ ٣١٧ دولاراً، الذي شطب بناء على الوثائق المؤيدة. ويشجع المجلس جامعة الأمم المتحدة على أن تجري تسوية في قيودها بشأن الممتلكات المشطوبة.

٦ - الإكراميات

٥٨ - أفادت جامعة الأمم المتحدة بأنه، تمشيا مع البند ٥-١١ والقاعدة ١٠٥-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية، لم تدفع أي إكراميات خلال فترة السنتين.

جيم - مسائل الإدارة

١ - إدارة البرامج/الميزنة على أساس النتائج

النفقات المبلغ عنها مقابل تنفيذ البرامج

٥٩ - شجعت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة ١٤ من تقريرها، المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (A/55/487) منظمات الأمم المتحدة على مواصلة تطوير وتحسين معايير قياس أداء البرامج. وعلى وجه الخصوص، ساور اللجنة الاستشارية قلق من احتمال ألا تتناسب النفقات المبلغ عنها تماما مع مستوى تنفيذ البرامج.

٦٠ - واستعرض مجلس مراجعي الحسابات التنفيذ المالي والأداء البرنامجي (التنفيذ التقني) لـ ١٧ مشروعا من مشاريع مقر جامعة الأمم المتحدة، ولاحظ أن وثائق المشاريع أشارت إلى إنجاز فعلي لـ ٩ مشاريع بنسبة ١٠٠ في المائة، فيما تراوحت الإنجازات المالية بين ٦٥ و ١٠٢ في المائة للسنة الأولى من فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وحقت ثمانية مشاريع إنجازا فعلياً بنسبة ١٠٠ في المائة على الرغم من النفقات الدنيا. ومع أن هذا قد يشير إلى استخدام كفؤ للموارد إلا أنه قد يشير أيضا إلى مواطن ضعف في تحديد الأهداف في البداية وفي التخطيط المالي، وربما يفضي إلى قياس غير كاف للأداء الفعلي للبرامج والمشاريع.

٦١ - وعلاوة على ذلك، لم يحدد مقر جامعة الأمم المتحدة أهداف مؤشرات الأداء والإنجازات المتوقعة ولم يعرب عنها بعبارات يمكن قياسها أو تحديدها كمّا في مستهل الميزنة. وفي بعض المشاريع، كمشاريع الجرائم الجماعية وبناء السلام بعد انتهاء الصراع، كان المؤشر هو "تنظيم حلقة عمل" و "نشر كتاب محرر وموجز لسياسة عامة"، فيما ذكر الإنجاز المبلغ عنه أنه "تم تأمين أموال خارجية". و "تم تحديد المشاركين في المشروع". وتم الإبلاغ عن أن الإنجاز الفعلي كان بنسبة ١٠٠ في المائة.

٦٢ - وضم البرنامج الأكاديمي لمعهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة، وميزانية المعهد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ معلومات عن الإيرادات المتوقعة والنفقات التقديرية ووصفا سرديا للبرامج والبرامج الفرعية الـ ١٦. غير أنه لم يحدد الإنجازات المتوقعة أو مؤشرات الأداء أو المستعملين النهائيين أو المنتفعين أو العوامل الخارجية التي يمكن أن يكون لها أثر على بلوغ الإنجازات المتوقعة. ولاحظ المجلس أيضا أن النفقات على وضع البرامج وتقييمها في عام ٢٠٠٢، والبالغة ٤٠٢ ٤٥٤ من الدولارات، كانت أعلى بنسبة ٢٨٤ في المائة من الميزانية المعتمدة، وقدرها ١٦٠ ٠٠٠ دولار، وأنه لا يمكن ربط إنجازات معينة بهذا البرنامج.

٦٣ - وحدد المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة، جدولاً زمنياً لتنفيذ المشاريع، وطلب إلى مديري المشاريع إعداد تقارير إنجاز فصلية لأغراض الرصد، وأصدر تقارير لتناول حالة المنشورات. وكان لدى المجلس أيضاً بيانات عن نسبة إنجازات المشاريع المضطلع بها؛ غير أنه لاحظ غياب مؤشرات يمكن بها قياس الأداء بالمضاهاة مع الأهداف والنفقات الفعلية.

٦٤ - ولم يعتمد معهد التكنولوجيات الجديدة، التابع للجامعة، إطاراً منطقياً لوضع إطار مفاهيمي للبرامج وتحديد العناصر اللازمة لتحقيق النتائج المتوخاة وتحديد المؤشرات المناسبة التي تقيس الأداء الفعلي.

٦٥ - يوصي المجلس بأن تحدد جامعة الأمم المتحدة أهدافاً وإنجازات ومؤشرات أداء يمكن قياسها وتحديدتها كما من أجل تحسين عملية قياس الأداء وبيان الأداء الفعلي للمشاريع والبرامج وحتى يتسنى الربط بين الإنجازات الفعلية والنفقات المالية.

٦٦ - اتفقت جامعة الأمم المتحدة مع رأي المجلس بشأن مزايا الميزنة على أساس النتائج، لكنها أبدت تعليقات مفادها أنه من الضروري من أجل تطبيق هذا النهج أن تؤخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة لأنشطة الجامعة البحثية المنحى في المقام الأول. وعللت الجامعة ذلك بأنه، من واقع خبرتها كمؤسسة أكاديمية، لن يكون في الإمكان عند إعداد الميزانية، صياغة مؤشرات أداء خاصة لفرض قياس ما إذا كان قد تم تحقيق الإنجازات المتوقعة، وبأن الجانب الكيفي للنتائج الأكاديمية أمر أساسي ويعلو على أي نهج كمي يمكن النظر فيه. غير أن الجامعة وافقت على أن تكون أهداف البرامج والنواتج والإنجازات المتوقعة أكثر تحديداً في الميزانية الأكاديمية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ووافقت الجامعة كذلك على وضع جدول زمني واضح لتنفيذ الأنشطة يمكن استناداً إليه قياس التقدم في التنفيذ.

تقارير عن نفقات البرامج

٦٧ - أعدت وحدات برامج جامعة الأمم المتحدة تقريراً عن الإنجاز المالي مقابل التنفيذ التقني للمشاريع لأغراض تنفيذ البرامج ورصدها. وسجلت الجامعة نفقات المشاريع لأغراض محاسبية من خلال نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين، وأعدت تقريراً عن حالة النفقات. ولاحظ المجلس تفاوتات بين النفقات المبلغ عنها لوحدات البرامج والنفقات التي أعدها نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين، على النحو الوارد في الجدول ٣.

الجدول ٣

مقارنة بين النفقات المبلغ عنها من وحدات البرامج ومن نظام إدارة الشؤون المالية
وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين
(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرنامج	تقارير وحدات البرامج	تقارير نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين	التفاوت
الدورات الدولية	١٨٦ ٩٨١	٢٢١ ٧٩٢	٣٤ ٨١١
التنوع البيولوجي	١٤٧ ٦٠٤	١٦١ ٩٠٨	١٤ ٣٠٤
زمالة كيرين	٢٤٣ ٧٢٦	٢٨٤ ٧٠٩	٤٠ ٩٨٣
الحلقات الدراسية العالمية	٥١٨ ٩٥١	٢٦٢ ٠٥٦	٢٥٦ ٨٩٥
الانبعاثات الصفيرية	٢٠٧ ٠٠٠	١٩٨ ٨٧٩	٨ ١٢١

٦٨ - ويمكن أن تُعزى هذه التفاوتات إلى عمليات إعادة الالتزام التي تسجل، في نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين، كجزء من النفقات، والتي لم تؤخذ في الاعتبار في تقرير وحدات البرامج.

٦٩ - يوصي المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بتسوية التفاوتات بين سجلات وحدات البرامج وبين التقارير المعدة من نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لضمان الإبلاغ الدقيق عن البرامج.

٧٠ - وأبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس، بأنها تعتزم دراسة إمكانية إدخال تعزيزات على نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لتدارك مواطن النقص في وظيفة آلية رصد المشاريع.

ملاك البرامج ورصد مدى قبول نواتجها

٧١ - في الفقرة ٤٥ من التقرير السابق، أوصى المجلس بأن تراجع جامعة الأمم المتحدة العدد القياسي للمشاريع التي ينبغي أن يديرها كل أكاديمي، مع مراعاة حجم كل مشروع، لكفالة تكريس النوعية والوقت والجهد لفرادى المشاريع أثناء التنفيذ. وإضافة إلى المراجعة التي يجريها الأقران للنواتج، أوصى المجلس بأن تعزز الجامعة مراقبة النوعية من خلال رصد البيانات عن مبيعات الكتب وعرضها وتحليلها والاقتراسات منها من خلال مطبعة جامعة الأمم المتحدة. وأبلغت الجامعة المجلس بأنها راجعت ورشّدت عدد المشاريع في المجالين

الموضوعيين الرئيسيين في النصف الأخير من عام ٢٠٠٣ وهما السلام والحكم، والبيئة والتنمية المستدامة.

٧٢ - يشجع المجلس جامعة الأمم المتحدة على مواصلة استعراض عدد المشاريع التي يديرها كل أكاديمي بما يكفل شمول جميع المجالات المواضيعية.

٧٣ - أكدت جامعة الأمم المتحدة للمجلس أنها ستنظر مرة أخرى، في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، في زيادة ترشيد أعباء المشاريع.

وثائق المشاريع

٧٤ - يعتبر إعداد وتحديث وثائق كاملة ومنظمة للمشاريع أمراً حاسماً الأهمية في تنفيذ مشاريع جامعة الأمم المتحدة ورصدها على نحو كفؤ وفعال، وينبغي أن تشمل هذه الوثائق ملامح عن المشاريع تضم معلومات عن طبيعة المشاريع وتكاليفها ومؤشرات ومعايير أدائها.

٧٥ - وتبين من استعراض أجراه المجلس لوثائق تتعلق بعينة مؤلفة من ثمانية مشاريع للشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة التابعة للجامعة، أن الملفات جميعها لا تحوي وثائق ذات صلة بالمشاريع، مثل خطط العمل وتقدير الإنجاز ومؤشرات الأداء وتقارير الميزانية والمالية وتقارير التقييم. وأن ملفات مشاريع أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة لا تحوي المعلومات اللازمة لتيسير كفاءة وفعالية تنفيذ المشاريع ورصدها وتقديم تقارير عنها.

٧٦ - وقد وافقت جامعة الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن تحتفظ الجامعة بوثائق كاملة ومنظمة للمشاريع، تضم خطط العمل والميزانيات والتقارير المالية وتقارير التقييم/الرصد.

المنشورات

٧٧ - في المراجعة التي أجراها المجلس لأكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة، لاحظ أنه لم يتم بعد توزيع ما مجموعه ٦٦٣ ٧ نسخة من سلسلة المقابلات وورقات الخريجين، والورقات البحثية غير المنتظمة الصدور والرسائل الإخبارية والكراسات، وهي المنشورات التي تقدر بتكلفة مجموعها ٧٦٧ ٩ دولاراً وتتصل بمنشورات للأعوام التقويمية ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ و ٢٠٠٣. ويساور المجلس قلق من ألا يكون قد تم بلوغ الغرض المتوخى من المنشورات غير الموزعة على الرغم من التكلفة المتكبدة. ومع أن أكاديمية القيادة الدولية أقرت بأنه لم يكن هناك خطة توزيع رسمية قبل إنتاج تلك المنشورات، إلا أنها أنشأت مؤخرًا قاعدة بيانات للأفراد والكيانات ستدرج أسماؤهم في قائمة بريد الأكاديمية.

٧٨ - ويوصي المجلس بأن تقوم أكاديمية القيادة الدولية، التابعة للجامعة، بإعداد خطة توزيع قبل أن يتم الإنتاج الفعلي بغية الإقلال من احتمال وجود مواد غير موزعة، وبما يخدم الاقتصاد في التكلفة.

٧٩ - أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنه لم يتم طبع أي منشور، منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، وبأن أكاديمية القيادة الدولية - التابعة للجامعة، قررت الاكتفاء بإصدار نشرة إخبارية إلكترونية "قابلة للطبع"، يمكن طباعة نسخة ورقية منها عند الطلب. ومع هذا أكدت أكاديمية القيادة الدولية للمجلس أنها سوف تُعد خطة توزيع إذا تم إنتاج أي مطبوعات أو منشورات.

٢ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

خطة استراتيجية

٨٠ - تقتضي السيطرة على تخطيط وتنظيم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تضع الإدارة خططاً طويلة الأجل وقصيرة الأجل تستوفي مهام الجامعة وأهدافها، بما في ذلك كفاءة الاستغلال الأمثل لاستثمارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الراهنة والمستقبلية، وتقييم استراتيجيات بديلة لتطبيقات البيانات وتكنولوجيا المعلومات وتنظيمها وإجراء تغييرات تنظيمية. ولدى استعراض المجلس لاستراتيجيته الجامعة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، قدمت الجامعة عدة وثائق ذات صلة بتطوير تكنولوجيا الجامعة للمعلومات والاتصالات، بما في ذلك خططها الاستراتيجية لعام ٢٠٠٠، وقد خصصت الجامعة في ميزانيتها البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مبلغ ١٠١٦٠٠٠ دولار لتكنولوجيا المعلومات، منها مبلغ ٢١١٠٠٠ دولار لشراء الأثاث والمعدات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. على أن مبلغ ٢١١٠٠٠ دولار لم يُدعم باحتياجات تفصيلية للمعدات والبرمجيات المقرر ابتياعها خلال فترة السنتين. وعلاوة على ذلك، لم يكن شراء المعدات والبرمجيات قائماً على أساس خطة مشتريات معتمدة. ذلك أن جامعة الأمم المتحدة كانت تشتري المعدات والبرمجيات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كلما برزت الحاجة إليها.

٨١ - وقد أجرت جامعة الأمم المتحدة عدة دراسات وخطط استراتيجية لتطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. غير أن الجامعة لم تضع خطة طويلة الأجل تضم جميع هذه الدراسات والتقييمات التي وردت في الوثائق المذكورة أعلاه على النحو المتوخى في الخطة الاستراتيجية للجامعة لعام ٢٠٠٠. وقد يسفر غياب خطة طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات عن حلول ومشتريات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد لا تكون وضعت أو اتبعت بما يتفق وأهداف العمل.

٨٢ - يوصي المجلس بأن تضع جامعة الأمم المتحدة خطة تكنولوجيا للمعلومات والاتصالات طويلة الأجل، يمكن أن تبني عليها الاحتياجات القصيرة الأجل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٨٣ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها شرعت في وضع خطة طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبأنها سوف تحدد وتقرر الاحتياجات القصيرة الأجل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بناء على الخطة ذات الصلة التي تكون قد اعتمدت.

تنظيم تكنولوجيا المعلومات وصلاتها

٨٤ - شملت دراسة أعدها المركز الحاسوبي في مقر الجامعة عنوانها "إنشاء هيكل لتكنولوجيا المعلومات لجامعة الأمم المتحدة في طوكيو"، الاحتياجات من الموظفين والأوصاف الوظيفية وتعيين المركز الحاسوبي للمقر وحدة فنية في مركز جامعة الأمم المتحدة. غير أن المركز الحاسوبي للمقر لم يكن له دور معين ومسؤوليات محددة يكفلان استقلاله وسلطته على وظائف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وكان المركز الحاسوبي يستشار أحياناً بشأن مسائل ذات صلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لكن غياب واجبات ومسؤوليات محددة منع المركز معه أن يكون لديه تقييم واضح للوظائف.

٨٥ - اتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تضع الجامعات سياسات: (أ) تحدد صلة المركز الحاسوبي للمقر داخل تنظيم الجامعة؛ (ب) وتحدد واجبات موظفي تكنولوجيا المعلومات ومسؤولياتهم.

شراء وصيانة البنية الأساسية للتكنولوجيا

٨٦ - من أجل الحفاظ على السيطرة على شراء وتنفيذ تكنولوجيا المعلومات، ينبغي لأي منظمة أن يكون لديها معلومات عن المعدات والبرمجيات، بما في ذلك عن المستعملين وعن المواصفات الفنية والحالة الفعلية للمعدات والبرمجيات. وينبغي استخدام تلك المعلومات لرصد جميع المشتريات والتغيرات التي تطرأ على أي عنصر معين من عناصر تكنولوجيا المعلومات.

٨٧ - ولم يكن ثمة سياسات وإجراء مكتوبة لشراء المعدات والبرمجيات. ولم تمر جميع المشتريات من خلال المركز الحاسوبي للمقر لإجراء تقييم الامتثال لتوجهات ومعايير البنية الأساسية للتكنولوجيا. غير أن جامعة الأمم المتحدة أكدت أن جميع المشتريات من المعدات والبرمجيات كان لها ما يبررها.

٨٨ - واحتفظت جامعة الأمم المتحدة بقائمة بالمعدات التي ابتعت وبمستعملها، لكنها لم تحتفظ بقائمة للمشتريات من البرمجيات أو لم ترصدها.

٨٩ - واتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تضع الجامعة و تنفذ إجراءات ومعايير تتبع في شراء معدات تكنولوجيا المعلومات وبرمجياتها وخدماتها.

إدارة البيانات ومرافقها

٩٠ - ينبغي لأي منظمة لتكنولوجيا المعلومات أن تكون قادرة على تحديد التطبيقات الحاسمة الأهمية لاستمرار عمل المنظمة في حال وقوع كارثة. وينبغي إعادة النظر في قائمة التطبيقات وتحديثها بانتظام. ومن الأهمية بمكان أيضا القيام على نحو واضح بتوثيق إجراءات استعادة التطبيقات الحاسمة الأهمية وتحديثها بما يتناسب والبيئة الراهنة. وتتطلب المعافاة الناجمة من كارثة القيام، على العموم، باسترداد ملفات البيانات الحاسمة الأهمية، باستخدام النسخ الاحتياطية من مخزن موجود خارج الموقع. وأن يجري أن تكون النسخ الاحتياطية محدثة، وأن يجري تخزين نسخ منها في مكان آمن خارج الموقع.

٩١ - ولاحظ المجلس أن الضوابط البيئية في مركز بيانات مقر جامعة الأمم المتحدة هي، على وجه العموم، ضوابط كافية وتدار إدارة مناسبة وكانت هناك إجراءات تخزين احتياطي خارج الموقع وإجراءات استرداد النسخ الاحتياطية. ولاحظ أيضا أن المركز الحاسوبي لمقر الجامعة مسؤول عن الملفات الاحتياطية المركزية للبيانات في الحاسوب المركزي وأن إدارات المستعملين تقوم أيضا بتخزين احتياطي للبيانات والملفات. وتتقيد جامعة الأمم المتحدة بالضمانات التشغيلية للمعلومات فيما يتعلق بالاستعمال غير المأذون به أو بالكشف أو التعديل أو التلف أو الضياع، لكنها لم تقم بإضفاء الطابع الرسمي على ممارساتها في ذلك الصدد.

٩٢ - وكان معهد التكنولوجيات الجديدة التابع للجامعة، يقوم بتخزين الملفات الاحتياطية في مكتبة المعهد في بناء مجاور لمركز البيانات. وفي حال وقوع كارثة، قد تتعرض الملفات الاحتياطية للتلف مع النظام العامل. ولم يكن لدى معهد الدراسات المتقدمة سياسة مكتوبة بشأن الاستراتيجية المتعلقة بنظام التخزين الاحتياطي، مثل الصيانة والتحديث والملفات الاحتياطية الموجودة خارج الموقع وإعادة ضبط الحاسوب المركزي، بما في ذلك اختباره بانتظام.

٩٣ - واتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تضع الجامعة سياسات وإجراءات تتعلق بالضمانات التشغيلية في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٩٤ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها شرعت في وضع سياسات وإجراءات تتعلق بالضمانات التشغيلية في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٣ - الشراء

٩٥ - في التقرير المتعلق بفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩^(٣)، أوصى المجلس بأن تتقيد جامعة الأمم المتحدة بإجراءات طرح العطاءات، المبينة في دليل المشتريات، للمشتريات التي تقل قيمتها عن ٢٥ ٠٠٠ دولار وللمشتريات التي تتجاوز قيمتها هذا المبلغ. وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفي ١١ حالة من حالات المشتريات بمبالغ يقل الواحد منها عن ٠٠٠ ٢٥ دولار، طلبت الجامعة إلى مورد واحد تقديم أسعار ومنحت عقوداً لهذا المورد. ومع أن البند ١١٠-١٩ من النظام المالي ودليل المشتريات يسمحان باستثناءات في الدعوة إلى تقديم عروض أو الإعلان أو توجيه دعوات رسمية من أجل مشتريات تقل قيمتها عن ٢٥ ٠٠٠ دولار فإن على منظمات الأمم المتحدة التماس عروض تنافسية إن كان ذلك ممكناً. وعللت الجامعة ذلك بقولها إنها تطلب عادة تقديم أسعار للوازم ومواد رخيصة الثمن من مورد واحد تعاملت معه من قبل في أعمال مماثلة، لأن المورد كان قد قدم آنذاك أدنى سعر. وواصلت الجامعة تعليقها بأنها تعترم أن تطلب من مقر الأمم المتحدة النظر في رفع الحد الأعلى للمبلغ من ٢ ٥٠٠ دولار إلى ٥ ٠٠٠ دولار للمشتريات التي تتطلب تقديم قوائم الأسعار من ثلاثة من الباعة.

٩٦ - وخلافاً للبند ٩-٠٢-٠٥ من دليل المشتريات، لم توثق جامعة الأمم المتحدة مبرراتها للاستثناء من طرح عطاءات تنافسية لعقود تصل قيمة كل منها إلى ٢ ٥٠٠ دولار.

٩٧ - واتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصية المجلس بأن تتقيد الجامعة بأحكام النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ودليل المشتريات بشأن: (أ) طلبات تقديم قوائم أسعار مشتريات تقل قيمة الطلب الواحد منها عن ٢٥ ٠٠٠ دولار؛ (ب) توثيق المبررات لمنح عقود تصل قيمة الواحد منها إلى ٢ ٥٠٠ دولار بموجب الاستثناءات المسموح بها من الدعوة إلى تقديم عروض.

٤ - سلف السفر

٩٨ - يشترط البند ١١-١ من الأمر الإداري (ST/AI/2000/20) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛ أن يقوم الموظفون، بعد انقضاء أسبوعين تقويميين على إتمامهما

(٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/55/5)، المجلد الرابع، الفقرة ٣٦.

لسفر خلافا لاستخدام خيار المبلغ الإجمالي، بتقديم مطالبات لسداد نفقات السفر بعد ملئها وغير ذلك من الوثائق اللازمة إلى مكتبهم التنفيذي أو الإداري. ويتفق البند ١١-٢ من الأمر الإداري ذاته على بدء استرداد سلف السفر من خلال اقتطاعها من جدول المرتبات في حال عدم التقيد بشرط الأمر الإداري.

٩٩ - ولم يتقيد مقر جامعة الأمم المتحدة ولا معهد التكنولوجيات الجديدة التابع للجامعة، بالسياسة المذكورة أعلاه. فقد بقيت سلف السفر معلقة غير مسددة لعدم تقديم مطالبات السفر والوثائق الثبوتية في غضون أسبوعين وهي المهلة الممنوحة لتقديم المطالبات. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وصلت سلف السفر العائدة لمقر جامعة الأمم المتحدة، التي بقيت دون سداد أكثر من سنة واحدة، إلى ٤٢٩ ١٥ دولارا. وتبين من الاستعراض الذي أجراه المجلس للجنة تتألف من ٢٢ قسيمة تعود لمعهد التكنولوجيات الجديدة، التابع للجامعة، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أن ١٥ سلفة سفر بلغ مجموعها ١٠٧ ٢٣ دولارات، قد سُددت بعد فترة الأسبوعين المحددة وأن سلف السفر المعلقة غير المسددة لم تتم تصفيتها من خلال الاقتطاعات من المرتبات.

١٠٠ - ولم يكن لدى جامعة الأمم المتحدة أيضا سياسة بشأن منح وتسديد سلف السفر إلى غير الموظفين: ذلك أنها منحت سلف سفر لثلاثة من غير الموظفين حتى على الرغم من أن سلفهم السابقة لم تكن قد سُددت. ولم يعد على صلة بجامعة الأمم المتحدة خمسة من الزملاء الذي مُنحوا سلف سفر وصلت قيمتها إلى ٤٠٢٦ ٤ دولارا بين أيار/مايو ٢٠٠٠ وتموز/يوليه ٢٠٠١. وعليه يكون من المشكوك فيه استرداد المبالغ المعلقة غير المسددة.

١٠١ - ويوصي المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بما يلي: (أ) أن تطبق التقيد بالتوجيهات المتعلقة باسترداد سلف السفر الممنوحة للموظفين؛ (ب) وأن تضع سياسة تنظم منح وتسوية سلف السفر الممنوحة لغير الموظفين.

١٠٢ - وأبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها ستضع وتنفذ إجراءات لرصد ومراقبة منح وتسوية سلف السفر للموظفين وغير الموظفين. وسوف تستطلع مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى أفضل الممارسات بشأن إدارة استحقاقات السفر مثل تنفيذ منح سلفة بنسبة ١٠٠ في المائة وإسقاط عمليات تقديم مطالبات السفر إذا كان قد تم القيام بالسفر وفق ترتيبات السفر المعتمدة.

٥ - الخبراء الاستشاريون وفراڊى المتعاقدين

١٠٣ - تبين للمجلس من استعراضه لاتفاقات الخدمة الخاصة واتفاقات التعاقد المؤسسية واتفاقات خدمات الموظفين في جامعة الأمم المتحدة ما يلي:

(أ) سدد مقر جامعة الأمم المتحدة دفعات نهائية بشأن سبعة من اتفاقات الخدمة الخاصة وجدد عقودا رغم عدم وجود تقارير لتقييم الأداء؛

(ب) قدم تسعة ممن لديهم اتفاقات الخدمة الخاصة وثمانية متعاقدين مع مقر جامعة الأمم المتحدة نواتج بعد تأخر تراوح بين ١١ و ١٥ يوما عن المواعيد المحددة فيما لم يقدم اثنان ممن لديهم اتفاقات خدمة خاصة و ٣ ممن لديهم اتفاقات تعاقد مؤسسية نواتجهم حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛

(ج) دفع مقر جامعة الأمم المتحدة ٢٠ ٠٠٠ دولار إلى خبير استشاري عند التوقيع على عقد. غير أن العمل بقي غير منجز لأكثر من سنة بعد انتهاء سريان العقد؛

(د) دخل مقر جامعة الأمم المتحدة في اتفاقات خدمة لشؤون الموظفين لمدة تزيد على خمسة أعوام، خلافا لمبادئ التوجيهية المرعية، التي تحدد الفترة بمدة خمس سنوات؛

(هـ) استعان معهد التكنولوجيا الجديدة التابع للجامعة، بخدمات ثلاثة باحثين للعمل في أحد المشاريع نظير أجر قدره ٢٣ ٠٠٠ دولار لكل واحد منهم. ومع أن العقد قد وُقّع في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٣ فإن العمل بدأ فعلا في شباط/فبراير ٢٠٠٣. وحين رفض مقر جامعة الأمم المتحدة المشروع عدّل مقر الجامعة العقد و أرخه بتاريخ سابق أي إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٣، نظير مبلغ ٩ ٠٠٠ دولار دفع لكل واحد منهم. واعترفت الإدارة بارتكاب أمور غير قانونية، ولا سيما فيما يتعلق بالجانب ذي الصلة ببدء المشاريع قبل الانتهاء من إعداد العقود؛

(و) لم يقيم المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة، باستخدام نماذج العقود المحددة المعدة والمرقمة من النظام الحاسوبي، واحتفظ بقاعدة بيانات مستقلة للاتفاقات الموقعة لرصد البرامج والإبلاغ عنها وإدارتها. ولاحظ المجلس أن استخدام المعهد نماذج غير المحددة سبب صعوبة في رصد النفقات ذات الصلة نظرا لتعذر ربط قاعدة البيانات المستقلة بنظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين؛

(ز) منح المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة، عقدين جديدين عن عمليّن محددين لمتعاقدين ما زال ناتجهما المتوقعان بشأن اتفاقي خدمة منفذين من قبل غير

منحزين حين بدأ نفاذ العقود الجديدة. وبذا لم يتمكن المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية من تقييم أداء المتعاقدين قبل الاستعانة بخدماتهما مجدداً.

١٠٤ - واتفقت جامعة الأمم المتحدة مع توصيات المجلس: (أ) بأن تنقيد الجامعة بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين وفراوى المتعاقدين من خلال اتفاقات الخدمة الخاصة واتفاقات التعاقد المؤسسية واتفاقات خدمات الموظفين؛ (ب) وبأن تستعرض وترصد الأداء لكفالة ترجمة الاتفاقات الموقعة إلى إجراءات ونتائج مواضيعية في حينها؛ (ج) وبأن تمارس مزيداً من الحرص عند الدخول في اتفاقات متعددة ومتزامنة مع متعاقدين.

٦ - تدريب الموظفين

١٠٥ - تتيح مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة بتدريب الموظفين الفرص للموظفين للنمو والتطوير المهنيين. وفي استعراض برنامج التدريب لدى جامعة الأمم المتحدة، لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) لم تصدر الموافقة على الاقتراح التدريبي، الذي وصفته جامعة الأمم المتحدة في أيار/مايو ١٩٩٨، حتى تاريخ مراجعة الحسابات في نيسان/أبريل ٢٠٠٣؛ وبحلول أيار/مايو ٢٠٠٤، لم تكن الموافقة على الاقتراح قد صدرت بعد. لكن جامعة الأمم المتحدة أبلغت المجلس بأن سياسة الجامعة المتعلقة بالموظفين، والتي أقرها مجلس الجامعة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، نصت في المادة السابعة منها (تطوير الموظفين وتدريبهم وأداؤهم) على التزام الجامعة حيال تطوير الموظفين، وأن الجامعة خصصت ميزانية قدرها ٢٠ ٠٠٠ دولار لمقر الجامعة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛

(ب) ليس لدى معهد التكنولوجيات الجديدة التابع للجامعة، سياسة مكتوبة للتدريب تبين أهداف المنظمة التدريبية، والمنهجية العامة لإدارة شؤون الموظفين وتطويرهم الوظيفي. وكان تحديد جدول تدريب الموظفين يتم حسب الاقتضاء، إما بناء على اقتراح من الإدارة، أو بناء على طلب الموظفين أنفسهم؛

(ج) على الرغم من أنه لم يكن لدى المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة، تقييم لاحتياجاته التدريبية أو خطة تدريبية فإن المعهد خصص، مع ذلك، مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار لتدريب الموظفين لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١٠٦ - ويوصي المجلس بأن تفرغ جامعة الأمم المتحدة من وضع سياسة تدريبية للموظفين وأن تنفذها تمثيا مع تقييم احتياجاتها ومواردها، وانسجاما مع سياسة الأمم المتحدة للتطوير المهني.

١٠٧ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنها شرعت في استعراض مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتدريب والتطوير الوظيفي.

٧ - حالات الغش والغش الافتراضي

١٠٨ - أبلغت جامعة الأمم المتحدة المجلس بأنه لم ينم إلى علمها أي حالة من حالات الغش أو الغش الافتراضي خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

دال - شكر

١٠٩ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما حظي به أعضاء المجلس من تعاون ومساعدة من رئيس الجامعة وأعضاء مكتبه وموظفيه.

(توقيع) شوكت أ. فقيه
مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غيرمون ن. كاراغ
رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات

(توقيع) فرانسوا لوجرو
الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ملحوظة: وقّع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات على النسخة الانكليزية الأصلية فقط من التقرير.

مرفق

موجز حالة تنفيذ توصيات الفترة المالية المنتهية في ٢٠٠٠-٢٠٠١^(أ)

الموضوع	نفذت	قيد التنفيذ	لم تنفذ	المجموع	الإحالة في التقرير الحالي
إنشاء مراكز/برامج بحثية وتدريبية جديدة	الفقرة ٢٤			١	
نشاط فاشل لجمع التبرعات	الفقرة ٢٨			١	
نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين		الفقرة ٣٣		١	انظر الفقرتين ٥٠ و ٥١.
الرقابة على المخصصات					
إعداد التقارير المالية عن المشاريع		الفقرة ٣٧		١	انظر الفقرات ٥٢-٥٤.
إدارة البرامج/المشاريع					
الإدارة المالية للمشاريع	الفقرة ٤٢			١	
تعيين موظفي البرامج ورصد مدى مقبولية نواتجها		الفقرة ٤٥		١	انظر الفقرات ٧١-٧٣.
برنامج بناء القدرات					
منح الزمالات	الفقرة ٤٩				
المجموع					
عددا	٤	٣	—	٧	
نسبة مئوية	٥٧	٤٣	—	١٠٠	

(أ) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ والتصويب (A/57/5) و Corr.1)، المجلد الرابع، الفصل الثاني.

الفصل الثالث

رأي مراجعي الحسابات

راجعنا البيانات المالية المرفقة، التي تشمل البيانات المالية، الأول إلى الرابع، والجدول ١-٢ ومرفقه، والملاحظات الداعمة، الخاصة بجامعة الأمم المتحدة، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويتحمل رئيس الجامعة، المسؤولية عن البيانات المالية وتتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي في هذه البيانات المالية على أساس مراجعتنا لها.

وقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات، التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير أن نخطط لمراجعة الحسابات وأن نقوم بمراجعة الحسابات للتأكد، إلى حد معقول، من أن البيانات المالية خالية من أي أخطاء جوهرية. وتشمل مراجعة الحسابات قيام مراجع الحسابات، على أساس اختبائي ووفقا لما يرى مراجع الحسابات أنه ضروري في ظل الظروف السائدة، بفحص المستندات المؤيدة للمبالغ وملاحظات الإفصاح في البيانات المالية. وتتضمن مراجعة الحسابات أيضا تقييمًا لمبادئ المحاسبة المستخدمة والتقديرات الهامة التي وضعها رئيس الجامعة فضلا عن تقييم لعرض البيانات المالية عموما. ونعتقد أن مراجعتنا للحسابات توفر أساسا معقولا لإبداء رأي فيها.

وفي رأينا أن هذه البيانات المالية تعرض، على نحو معقول، المركز المالي للجامعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ونتائج عملياتها وتدفعاتها النقدية للفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا لسياسات جامعة الأمم المتحدة المحاسبية المعلنة المبينة في الملاحظة ٢ على البيانات المالية، وهي السياسات التي طبقت على أساس يتفق مع الأساس المستند إليه في الفترة المالية السابقة.

وعلاوة على ذلك، نعتقد أن معاملات جامعة الأمم المتحدة، التي تمت إلى علمنا، أو التي فحصناها، كجزء من مراجعتنا للحسابات، كانت من جميع الجوانب الهامة متفقة مع النظام المالي والقواعد المالية والسند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي، أصدرنا كذلك تقريراً مطولاً عن مراجعتنا البيانات المالية للجامعة للأمم المتحدة.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غيرمو ن. كاراغ

رئيس الهيئة الفلسطينية لمراجعة الحسابات

(توقيع) فرانسو لورجو

الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ملحوظة: وقع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات على النسخة الانكليزية الأصلية فقط من رأي مراجعي الحسابات.

الفصل الرابع

المصادقة على صحة البيانات المالية

- ١ - أعدت البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-١٠.
- ٢ - وقد أدرج موجز السياسات المحاسبية الهامة التي طبقت في إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتوفر هذه الملاحظات معلومات وإيضاحات إضافية عن الأنشطة المالية، التي اضطلعت بها الجامعة خلال الفترة التي تغطيها هذه البيانات والتي يتحمل الأمين العام مسؤوليتها الإدارية.
- ٣ - وأصادق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بجامعة الأمم المتحدة، المرقمة من البيان الأول إلى البيان الرابع.

(توقيع) جان - بيير هالفاكس

الأمين العام المساعد

المراقب المالي

٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٣

البيان الأول

A/59/5 (Vol. IV)

جامعة الأمم المتحدة

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٣

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

مقر جامعة الأمم المتحدة	المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة	معهد التكنولوجيا الجديدة التابع للجامعة	المعهد الدولي لتكنولوجيا المعلومات التابع للجامعة	معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة	معهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة	الحيوية في أمريكا اللاتينية التابع للجامعة	الأكاديمية الدولية للقيادة التابعة للجامعة	الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة التابعة للجامعة	دراسات التكامل الإقليمي المقارنة التابعة للجامعة
صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل
الإيرادات									
١٣ ٧٨٥	١ ٤٦٨	٢ ٤٥٥	١٣٤	٤٠	٧ ٧٥٤	-	١ ٥٠٠	٢ ١٨٣	٣٢٦
٢ ٦٤٩	٢٠٢	٢٩٧	٨	١	٤٧	-	٣٨	٩٠	١
٢ ٤٦١	-	-	-	-	٤٤٧	-	-	-	-
إيرادات أخرى/متنوعة									
٤١٠	١٩	-	-	-	-	-	-	-	-
١٣٦	١٥	٦١	١٢	٢٠	٢	٢٢	-	١	-
١٩ ٤٤١	١ ٧٠٤	٢ ٨١٣	١٥٤	٦١	٨ ٢٥٠	٢٢	١ ٥٣٨	٢ ٢٧٤	٣٢٧
النفقات									
١٥ ٨٢٨	٢ ٧٣٢	٢ ٨٥٧	١ ٩٦٠	٧٨٤	٢ ١٧٣	-	١ ٢٨٣	٤٠٦	٢٨٥
١ ١٠٥	٨٤	٦٣	١٠٨	١٣١	١٦٩	-	١٠٣	١٧٣	١٦
٤٤٨	٦٩	٥١	١٠	٣٦	٨٦	-	٢١	٢	-
١ ١٩٦	٣١٨	٣٤٢	٣٨٣	٥٩	١ ٤٨٩	-	٧٠	٧٦	-
٣١٨	١٣٩	١١٩	٦٧	٣٥	١٣١	-	٣٩	١٩	-
٤ ٥٨٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٣ ٦٥٠	٢ ١٦٤	١ ٤٥٣	١ ٠٠٤	٢٨٣	٤ ٠٥٤	٦٧٢	٢٢٧	١ ٢٤٦	٦

مقر جامعة الأمم المتحدة	المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة	معهد التكنولوجيا الجديدة التابع للجامعة	المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات التابع للجامعة	المعهد الدولي للطبعية في أفريقيا التابع للجامعة	معهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة	الحيوية في أمريكا اللاتينية التابع للجامعة	الأكاديمية الدولية للقيادة التابعة للجامعة	الشبكة الدولية للمياه والبيئة التابعة للجامعة	دراسات التكامل الإقليمي المقارنة التابعة للجامعة
صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل
٣٧ ١٣٤	٥ ٥٠٦	٤ ٨٨٥	٣ ٥٣٢	١ ٣٢٨	٨ ١٠٢	٦٧٢	١٧٤٣	١ ٩٢٢	٣٠٧
زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات (١٧ ٦٩٣)	(٣ ٨٠٢)	(٢ ٠٧٢)	(٣ ٣٧٨)	(١ ٢٦٧)	١٤٨	(٦٥٠)	(٢٠٥)	٣٥٢	٢٠
الوفورات في التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها	٧٩٢	٢٠٠	١٠٩	٦١	٣٠٣	١٦٥	١٩	١٢٢	-
التحويلات (إلى) من الصناديق الأخرى	٤ ٧٦٢	٢ ١٣٠	٤ ٠٧٩	١ ٤٠٥	٣١٩	٩٤١	(١٧٦)	(١٧٠)	-
التسويات الأخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	٧ ٢٩١	٢ ٩٦٣	٢ ٣٧٧	٣	١ ٠٣٩	٤٩١	٥٧٥	-	-
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة	٩ ٠٤٣	٣ ٢٢١	٣ ١٨٧	٢٠٢	١ ٨٠٩	٩٤٧	٢١٣	٣٠٤	٢٠

البيان الأول
(تابع)

جامعة الأمم المتحدة^(١)

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٣

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣ ^(ب)	المجموع ٢٠٠٣	صندوق الهبات	صندوق التشغيل
الإيرادات			
٣٠ ٦٤٠	٣٠ ٧٦٤ ^(ج)	١ ١١٩	٢٩ ٦٤٥
١٥ ٣٩٠	٤ ٩٦٤	١ ٦٣١ ^(د)	٣ ٣٣٣
٢ ٣٨٧	٢ ٩٠٨	—	٢ ٩٠٨
٢٦١	٤٢٩	—	٤٢٩
٢١٨	٣٥ ٥١٦	٣٥ ٢٤٧ ^(هـ)	٢٦٩
٤٨ ٨٩٦	٧٤ ٥٨١	٣٧ ٩٩٧	٣٦ ٥٨٤
النفقات			
٢٦ ٧٨٥	٢٨ ٣٠٨	—	٢٨ ٣٠٨
١ ٦٥٣	١ ٩٥٢	—	١ ٩٥٢
٧٠٧	٧٢٣	—	٧٢٣
٢٦ ٣٠٠	٣ ٩٣٣	—	٣ ٩٣٣ ^(و)
١ ٢٩٩	٨٦٧	—	٨٦٧
٤ ٤٨٤	٤ ٥٨٩	—	٤ ٥٨٩
٢٦ ٣٩٩	٢٤ ٧٥٩	—	٢٤ ٧٥٩
٨٧ ٦٢٧	٦٥ ١٣١	—	٦٥ ١٣١

صندوق التشغيل	صندوق الهبات	المجموع ٢٠٠٣	المجموع ٢٠٠١ ^(ب)
(٢٨ ٥٤٧)	٣٧ ٩٩٧	٩ ٤٥٠	(٣٨ ٧٣١)
الوفورات في التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها	٣ ٣٥٤	٣ ٣٥٤	٢ ٧٧٩
التحويلات (إلى) من الصناديق الأخرى ^(١)	٢٩ ٥٤٣	—	—
التسويات الأخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	—	—	(٣ ٨٢٣)
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	٣٨ ٩٧٥	٢٩٢ ١٣٠	٣٣١ ٩٠٥
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة	٤٣ ٣٢٥	٣٠٤ ٩٣٤	٢٩٢ ١٣٠

(أ) انظر الملاحظتين ٢ و ٣.

(ب) أعيد ذكر الأرقام للتطابق مع العرض الجاري.

(ج) يمثل التبرعات المقدمة من الحكومات بمبلغ ٧٨٥ ١١٤ ٢٥ دولارا وتبرعات أخرى بمبلغ ٣٠٦ ٦٤٩ ٥ دولارات.

(د) يمثل الإيرادات من الفوائد بمبلغ ٦٦٧ ٠٦٢ ١٦ دولارا، وخسارة صافية من بيع أوراق مالية قدرها ٨٨٥ ٢٧٠ ١٣ دولارا ورسوم إدارة استثمارات قدرها ٨٤٧ ١٥٩ ١ دولارا.

(هـ) يمثل الربح من إعادة تقييم العملات الأجنبية بمبلغ ٩٧٥ ٢٤٦ ٣٥ دولارا.

(و) يشمل الخسارة من صرف العملات وقدرها ٥٧٩ ٥٩ دولارا.

(ز) انظر: الفقرة الفرعية لام '٤' من الملاحظة ٢.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

بيان الأصول والخصوم وأرصدة الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

برنجامج الشبكة الدولية للدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة	برنجامج الأكاديمية الدولية للقيادة التابعة للجامعة	برنجامج الحيوية في أمريكا اللاتينية التابع للجامعة	برنجامج معهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة	برنجامج معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة	برنجامج المعهد الدولي للتكنولوجيا البرمجيات التابع للجامعة	برنجامج المعهد العالمي للتكنولوجيا الجديدة التابع للجامعة	برنجامج مركز جامعة الأمم المتحدة	برنجامج مركز جامعة الأمم المتحدة	برنجامج مركز جامعة الأمم المتحدة
صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل
الأصول									
٦ ٣٦٩	١ ٤٢٩	١ ٢٨٠	٨٦٠	-	-	-	-	-	-
نقدية والودائع لأجل									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الاستثمارات القصيرة الأجل									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الاستثمارات الطويلة الأجل									
٢٣ ٢٣٥	٣ ٩٨٢	١ ٠٧٦	٥٠١	١٠٩	-	-	-	-	-
المجموع النقدي									
٦٨٦	-	-	-	١ ٤٥٩	-	-	-	-	-
التبرعات مستحقة القبض									
-	٣ ٥٩٠	١ ٨٠٩	١ ٢٥٨	٩٥٠	-	-	-	-	-
الأرصدة المستحقة القبض بين الصناديق									
٢ ٦٥٢	٥٣٨	-	٩٨٧	-	١ ٢٢١	-	١٦٦	-	٣٤
المعاملات الداخلية قيد التجهيز									
٤٧١	٤٢	٨٥	-	٢	١٣٤	٧	٨	٥٨	٣
الحسابات الأخرى المستحقة القبض									
١٨٥	٢٩	٢٧	٩	-	١	-	-	-	-
مصرفات مؤجلة وأصول أخرى									
٣٣ ٥٩٨	٩ ٦١٠	٤ ٢٧٧	٣ ٦١٥	١ ٠٦١	٢ ٨١٥	١ ٧٠٥	٣٣٣	١ ٢٣١	٣٧
مجموع الأصول									
الخصوم									
٣ ٨٩٤	٥٤١	٣٦١	٤٠٤	١٢٥	١ ٠٠٦	١٩٥	١٢٠	٢٠٨	١٧
الالتزامات غير المصفاة									
٥١٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الأرصدة المستحقة الدفع بين الصناديق									
٢ ٩٤٦	-	٦٩٥	-	٧٣٤	-	٥٦٣	-	٦٦٠	-
المعاملات قيد التجهيز بين الصناديق									
١ ٥٧٧	٢٦	-	٢٤	-	-	-	-	٥٩	-
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع									
٢٨٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-
خصوم أخرى									

برنـسـامـج الشبكة الدولية للدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة	برنـسـامـج التكنولوجيا الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الحيوية في القيادة التابعة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة	برنـسـامـج الأكاديمية الدولية للمياه والبيئة للجامعة
صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل
١٧	٩٢٧	١٢٠	٧٥٨	١٠٠٦	٨٥٩	٤٢٨	١٠٥٦	٥٦٧	٩٢١٩	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق										
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	رأس المال الأصلي للصناديق
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الفائض المتبقي المأذون به
٢٠	(٤٥٦)	٦١	٩٣٠	١٠٨٢	١٢٧	٣٠٦٢	٢٨١٩	٨٩٧٧	١٨٦١٧	الفائض (العجز) التراكمي
-	٧٦٠	١٥٢	١٧	٢٢٧	٧٥	١٢٥	٤٠٢	٦٦	٥٧٦٢	الأرصدة المتعلقة بمشاريع ممولة من مانحين
٢٠	٣٠٤	٢١٣	٩٤٧	١٨٠٩	٢٠٢	٣١٨٧	٣٢٢١	٩٠٤٣	٢٤٣٧٩	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٣٧	١٢٣١	٣٣٣	١٧٠٥	٢٨١٥	١٠٦١	٣٦١٥	٤٢٧٧	٩٦١٠	٣٣٥٩٨	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

البيان الثاني

(تابع)

جامعة الأمم المتحدة^(أ)

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق حتى ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع (ب) ٢٠٠١	المجموع ٢٠٠٣	الحذف بين الصناديق	صندوق الهبات	صندوق التشغيل	
الأصول					
٢٢ ٧٥٦	١٦ ١٩٦	—	٥ ٣١٥	١٠ ٨٨١	تقديرة والودائع لأجل
—	٨ ٧٠٢	—	٨ ٧٠٢ ^(ج)	—	الاستثمارات القصيرة الأجل
٢٤٥ ٣٢١	٢٤٨ ٥١١	—	٢٤٨ ٥١١ ^(د)	—	الاستثمارات الطويلة الأجل
٢٢ ٤٠٦	٢٨ ٩٠٣	—	—	٢٨ ٩٠٣ ^(هـ)	المجموع النقدي للمكاتب الموجودة خارج المقر
٧ ٢٥٣	٨ ٤٣٧	—	٥ ٩١٠	٢ ٥٢٧	التبرعات المستحقة القبض
—	—	(٩ ٥٥٤)	٢٤٢	٩ ٣١٢	الأرصدة المستحقة القبض بين الصناديق
١٠٦	—	(٥ ٥٩٨)	—	٥ ٥٩٨	المعاملات الداخلية قيد التجهيز
٣ ٣٦٧	٢ ٧٧٦	—	١ ٩٦٦	٨١٠	الحسابات الأخرى المستحقة القبض
٩٧	٢٥١	—	—	٢٥١	مصروفات مؤجلة وأصول أخرى
٣٠١ ٣٠٦	٣١٣ ٧٧٦	(١٥ ١٥٢)	٢٧٠ ٦٤٦	٥٨ ٢٨٢	مجموع لأصول
الخصوم					
٧ ٤٥٧	٦ ٨٧١	—	—	٦ ٨٧١	الالتزامات غير المصفاة
—	—	(٩ ٥٥٤)	٩ ٠٣٧	٥١٧	الأرصدة المستحقة الدفع بين الصناديق
—	—	(٥ ٥٩٨)	—	٥ ٥٩٨	المعاملات الداخلية قيد التجهيز
١ ٦٩٤	١ ٦٨٦	—	—	١ ٦٨٦	الحسابات الأخرى المستحقة الدفع
٢٥	٢٨٥	—	—	٢٨٥	خصوم أخرى
٩ ١٧٦	٨ ٨٤٢	(١٥ ١٥٢)	٩ ٠٣٧	١٤ ٩٥٧	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق					
٢٥٣ ١٥٥	٢٦١ ٦٠٩	—	٢٦١ ٦٠٩	—	رأس المال الأصلي للصناديق
٤٠٠	—	—	—	—	الفائض المستقبلي المأذون به ^(ز)

المجموع ٢٠٠١ (ب)	المجموع ٢٠٠٣	الحذف بين الصناديق	صندوق الهبات	صندوق التشغيل	
٣٢ ٩٣٦	٣٥ ٧٣٩	-	-	٣٥ ٧٣٩	الفائض (العجز) التراكمي
٥ ٦٣٩	٧ ٥٨٦	-	-	٧ ٥٨٦	الأرصدة المتعلقة بمشاريع ممولة من مانحين
٢٩٢ ١٣٠	٣٠٤ ٩٣٤	-	٢٦١ ٦٠٩	٤٣ ٣٢٥	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٣٠١ ٣٠٦	٣١٣ ٧٧٦	(١٥ ١٥٢)	٢٧٠ ٦٤٦	٥٨ ٢٨٢	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(أ) انظر الملاحظتين ٢ و ٣.

(ب) الأرقام المقارنة ذكرت من جديد لتتفق مع العرض الجاري.

(ج) يمثل الاستثمارات في سندات التي وصلت قيمتها السوقية إلى ٨ ٧٧٣ ٢١٥ دولارا.

(د) يمثل الاستثمارات في سندات والأسهم التي وصلت قيمتها السوقية إلى ٢٥٩ ٦٩٢ ٤٤٥ دولارا.

(هـ) يمثل حصة مكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر في المجمع النقدي، وتتكون من النقدية والودائع ومقدارها ٩ ٥٥٣ ٣٩٥ دولارا، ومن الاستثمارات القصيرة الأجل وقدرها ٥ ٩٦٥ ١١٩ دولارا (قيمتها السوقية ٥ ٦٦٥ ١١٩ دولارا) ومن الاستثمارات الطويلة الأجل وقدرها ١٣ ٥٧٩ ٢٨٣ دولارا (قيمتها السوقية ١٣ ٥٧٠ ٥٠٨ دولارا) ومن الفوائد المستحقة قيد القبض قدرها ١٠٥ ٥٤٤ دولارا.

(و) وفقا لقرار مجلس جامعة الأمم المتحدة، المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، حذف الفائض المستبقى المأذون به لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

الجدول ١-٢

جامعة الأمم المتحدة

كشف موحد بحالة التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

صناديق التشغيل	تبرعات معلنة غير مسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	مضافا إليها: تبرعات معلنة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وتسويات	مضافا إليها: تبرعات معلنة لسنوات قادمة	مخصصا منها: الأموال المحصلة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ العملات	مضافا إليها: الخسائر في صرف العملات	التبرعات المعلنة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
مقر جامعة الأمم المتحدة						
(أ) هبات حكومية						
بلجيكا	-	٤٠٤	-	٤٠٤	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	-	٥٠	-	٥٠	-	-
اليابان	٦٥٠	٩ ٩١٦	-	٩ ٨٢٧	(٥٣)	٦٨٦
اليونان	-	٩٤	-	٩٤	-	-
المجموع الفرعي	٦٥٠	١٠ ٤٦٤	-	١٠ ٣٧٥	(٥٣)	٦٨٦
(ب) هبات عامة						
شبكة آسيا والمحيط الهادئ	-	٣٣	-	٣٣	-	-
صندوق المرأة الآسيوية	-	٥٢٠	-	٥٢٠	-	-
الاتحاد الأوروبي	-	٣٥	-	٣٥	-	-
قاعدة بيانات الموارد العالمية في أرنهال	-	١٠٠	-	١٠٠	-	-
المشاركون الدوليون في المسابقات الدراسية	-	٦٤	-	٦٤	-	-
حكومة إيوي الإقليمية	-	١٠٢	-	١٠٢	-	-
المؤسسة اليابانية لدعم الأمم المتحدة	-	٢٣٤	-	٢٣٤	-	-
مؤسسة كاناغاوا للتبادل الأكاديمي والثقافي	-	٣٥	-	٣٥	-	-
مؤسسة كارل بوبر	-	٤٠	-	٤٠	-	-
شركة كيرين المحدودة لصناعة البيرة	-	٥٤٣	-	٥٤٣	-	-
حكومة أو كيناوا الإقليمية	-	٣٥	-	٣٥	-	-
شركة شيمازو	-	٢٤٤	-	٢٤٤	-	-

صناديق التشغيل	تبرعات معلنة غير مسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	مضافا إليها: تبرعات معلنة للفترة ٢٠٠٢- وتسويات	مضافا إليها: تبرعات معلنة لسنوات قادمة	مخصصا منها: الأموال المحصلة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ العملات	مضافا إليها: السريع (الخسارة) في صرف ٢٠٠٣	التبرعات المعلنة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	-	٢٥	-	٢٥	-	-
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)	-	١٣٣	-	١٣٣	-	-
برنامج الأغذية العالمي	١	٦٧٥	-	٦٧٥	-	-
أمانة ندوة الانبعاثات الصفريّة	-	٢٣٨	-	٢٣٨	-	-
جهات أخرى	-	٢٦٥	-	٢٦٥	-	-
المجموع الفرعي	-	٣ ٣٢١	-	٣ ٣٢١	-	-
المجموع، مقر جامعة الأمم المتحدة	٦٥٠	١٣ ٧٨٥	-	١٣ ٦٩٦	(٥٣)	٦٨٦
المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية، التابع للجامعة،						
(أ) هبات حكومية						
الدانمرك	-	٣٠٥	-	٣٠٥	-	-
السويد	-	٢٩٩	-	٢٩٩	-	-
فنلندا	-	١٢١	-	١٢١	-	-
المملكة المتحدة	-	٣٢٢	-	٣٢٢	-	-
النرويج	-	٢٨١	-	٢٨١	-	-
المجموع الفرعي	-	١ ٣٢٨	-	١ ٣٢٨	-	-
(ب) هبات عامة						
الأمم المتحدة	-	١٤٠	-	١٤٠	-	-
المجموع الفرعي	-	١٤٠	-	١٤٠	-	-
المجموع، المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة	-	١ ٤٦٨	-	١ ٤٦٨	-	-
معهد التكنولوجيا الجديدة، التابع للجامعة						
(أ) هبات حكومية						
هولندا	-	٢ ٠٠٥	-	٢ ٠٠٥	-	-
المجموع الفرعي	-	٢ ٠٠٥	-	٢ ٠٠٥	-	-
(ب) هبات عامة						
المركز الدولي لبحوث التنمية	-	٣٦	-	٣٦	-	-

صناديق التشغيل	تبرعات معلنة غير مسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	مضافا إليها: تبرعات معلنة للفترة ٢٠٠٢- وتسويات	مضافا إليها: تبرعات معلنة لسنوات قادمة	مخصصا منها: الأموال المحصلة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ العملات	مضافا إليها: السريع (الخسارة) في صرف ٢٠٠٣	التبرعات المعلنة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
المعهد الدولي لتطوير الاتصالات	-	٢٧	-	٢٧	-	-
المفوضية الأوروبية	-	٣٠٧	-	٣٠٧	-	-
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	-	٥٠	-	٥٠	-	-
جهات أخرى	-	٣٠	-	٣٠	-	-
المجموع الفرعي	-	٤٥٠	-	٤٥٠	-	-
المجموع، معهد التكنولوجيا الجديدة، التابع للجامعة	-	٢ ٤٥٥	-	٢ ٤٥٥	-	-
المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات، التابع للجامعة، هبات حكومية	-	١٣٤	-	١٣٤	-	-
منطقة مكاو الصينية الإدارية الخاصة	-	١٣٤	-	١٣٤	-	-
المجموع الفرعي	-	١٣٤	-	١٣٤	-	-
المجموع، المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات، التابع للجامعة	-	١٣٤	-	١٣٤	-	-
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا، التابع للجامعة	-	٤٠	-	٤٠	-	-
هبات عامة	-	٤٠	-	٤٠	-	-
جهات أخرى	-	٤٠	-	٤٠	-	-
المجموع الفرعي	-	٤٠	-	٤٠	-	-
المجموع، معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا، التابع للجامعة	-	٤٠	-	٤٠	-	-
معهد الدراسات المتقدمة، التابع للجامعة	-	٦ ٨٨٣	-	٥ ٤٢٤	-	١ ٤٥٩
(أ) هبات حكومية اليابان	-	٦ ٨٨٣	-	٥ ٤٢٤	-	١ ٤٥٩
المجموع الفرعي	-	٦ ٨٨٣	-	٥ ٤٢٤	-	١ ٤٥٩
(ب) هبات عامة	-	٣٥	-	٣٥	-	-
الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي	-	٣٥	-	٣٥	-	-

صناديق التشغيل	تبرعات معلنة غير مسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	مضافا إليها: تبرعات معلنة للفترة ٢٠٠٢- وتسويات	مضافا إليها: تبرعات معلنة لسنوات قادمة	مختصوما منها: الأموال المحصلة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في صرف العملات	مضافا إليها: الربح (الخسارة)	التبرعات المعلنة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
رابطة الاتجاهات الحرجية	٣٧	-	٣٧	-	-	-
معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية	٢٠٢	-	٢٠٢	-	-	-
مؤسسة إيشكاوا للتبادل الدولي	٢٤٠	-	٢٤٠	-	-	-
مؤسسة روكفلر	٣٠٠	-	٣٠٠	-	-	-
جهات أخرى	٥٧	-	٥٧	-	-	-
المجموع الفرعي	٨٧١	-	٨٧١	-	-	-
المجموع، معهد الدراسات المتقدمة، التابع للجامعة	٧ ٧٥٤	-	٦ ٢٩٥	-	-	١ ٤٥٩
أكاديمية القيادة الدولية، التابعة للجامعة						
هبات حكومية						
الأردن	١٢٥	١ ٥٠٠	-	١ ٦٢٥	-	-
المجموع الفرعي	١٢٥	١ ٥٠٠	-	١ ٦٢٥	-	-
المجموع، أكاديمية القيادة الدولية، التابعة للجامعة	١٢٥	١ ٥٠٠	-	١ ٦٢٥	-	-
الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة، التابعة للجامعة،						
(أ) هبات حكومية						
أوغندا	-	١٥٣	-	١٥٣	-	-
كندا	-	١ ٢٠٣	-	٨٢١	-	٣٨٢
المجموع الفرعي	-	١ ٣٥٦	-	٩٧٤	-	٣٨٢
(ب) هبات عامة						
هيئة سير التلوث	-	٢٩	-	٢٩	-	-
دولة فلسطين	-	٣٣	-	٣٣	-	-
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة	-	٦٣٧	-	٦٣٧	-	-
مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في السلفادور	-	٤٤	-	٤٤	-	-
نداء الماء من أجل الحياة	-	٥٥	-	٥٥	-	-

صناديق التشغيل	تبرعات معلنة غير مسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	مضافا إليها: تبرعات معلنة للفترة ٢٠٠٢- وتسويات	مضافا إليها: تبرعات معلنة لسنوات قادمة	مخصصا منها: الأموال المحصلة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في صرف العملات	مضافا إليها: الربح (الخسارة)	التبرعات المعلنة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
جهات أخرى	-	٢٩	-	٢٩	-	-
المجموع الفرعي	-	٨٢٧	-	٨٢٧	-	-
المجموع، الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة، التابعة للجامعة	-	٢ ١٨٣	-	١ ٨٠١	-	٣٨٢
برنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة، هبات حكومية	-	٣٢٦	-	٣٢٧	١	-
بلجيكا	-	٣٢٦	-	٣٢٧	١	-
مجموع، برنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي، التابع للجامعة	-	٣٢٦	-	٣٢٧	١	-
المجموع التشغيلي	٧٧٥	٢٩ ٦٤٥	-	٢٧ ٨٤١	(٥٢)	٢ ٥٢٧

الجدول ١-٢

(تابع)

جامعة الأمم المتحدة

كشف موحد بحالة التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق الهبات	٢٠٠٢	٢٠٠٣ وتسويات	للسنوات قادمة	٢٠٠٢-٢٠٠٣	العملات	٢٠٠٣
الإمارات العربية المتحدة	-	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠	-	-
غانا	٣ ٤٥٠	-	-	٥٤٣	-	٢ ٩٠٧
فنزويلا	٣ ٠٠٣	-	-	-	-	٣ ٠٠٣
النمسا	-	٩٤	-	٩٤	-	-
الهند	٢٥	-	-	٢٥	-	-
المجموع، صندوق الهبات	٦ ٤٧٨	١ ٠٩٤	-	١ ٦٦٢	-	٥ ٩١٠
المجموع الكلي	٧ ٢٥٣	٣٠ ٧٣٩	-	٢٩ ٥٠٣	(٥٢)	٨ ٤٣٧

(أ) باستثناء مبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار من الهند كان قد تم الإعلان عنه في عام ١٩٨٩، وأدخل في الإيرادات خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

جامعة الأمم المتحدة^(١)

بيان التدفقات النقدية لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

برنجامج الشبكة الدولية للدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة	برنجامج التكنولوجيا الحيوية أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة	برنجامج أكاديمية القيادة الدولية التابعة للجامعة
صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل									
زيادة (عجز) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)	١٧ ٦٩٣	٣ ٨٠٢	٢ ٠٧٢	٣ ٣٧٨	١ ٢٦٧	١ ٤٨	٦٥٠	٢٠٥	٢٠
(الزيادة) النقص في التبرعات المستحقة القبض	(٣٦)	-	-	-	-	(١ ٤٥٩)	-	١٢٥	(٣٨٢)
(الزيادة) النقص في الحسابات الأخرى المستحقة القبض	(١٦٥)	(١٥)	(٥٤)	٣٠	٢١٣	(١)	١	٥٦	١١٨
(الزيادة) النقص في المعاملات قيد التجهيز بين الصناديق	(٥ ٥٦٥)	(٦٧)	٧١٣	(٥٦٦)	(٤٥٠)	٣٣٦	٤ ٥٧٦	٣٥٩	٨٠٤
(الزيادة) النقص في المصروفات المؤجلة والأصول الأخرى	(١٣٤)	(٢٩)	(١٦)	١٣	-	-	-	١٢	-
الزيادة (النقص) في الالتزامات غير المصفاة	٢٢	(٨٧٤)	(١٣٤)	١٩٥	١٠	٣٦٤	(٢٧)	(٣٩)	(١٢٠)
الزيادة (النقص) في الحسابات المستحقة الدفع	(٥٠)	١٩	-	٢١	(٢)	(١٠)	-	(٤)	١٨
الزيادة (النقص) في الالتزامات الأخرى	٢٨٥	-	-	-	-	-	-	-	-
مخصوما منها: الإيرادات من الفوائد	(٢ ٦٤٩)	(٢٠٢)	(٢٩٧)	(٨)	(١)	(٤٧)	-	(٣٨)	(٩٠)
صافي النقدية من أنشطة التشغيل	(٢٥ ٩٨٥)	(٤ ٩٧٠)	(١ ٨٦٠)	(٣ ٦٩٣)	(١ ٤٩٧)	(٦٦٩)	٣ ٩٠٠	٢٦٦	٧٠٠

البيان الثالث

مقر جامعة الأمم المتحدة	المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة	معهد التكنولوجيا الجديدة التابع للجامعة	المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات التابع للجامعة	المعهد الدولي للطبعية في أفريقيا التابع للجامعة	معهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة	برنـسـامـج الحيوبيـة في أمريكا اللاتينية التابع للجامعة	برنـسـامـج الشبكة الدولية للمياه والبيئة المقارنة للتكامل الدولية التابعة للجامعة	برنـسـامـج
صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل	صندوق التشغيل
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل								
(الزيادة) النقص في الاستثمارات القصيرة الأجل	-	-	-	-	-	-	-	-
(الزيادة) النقص في الاستثمارات الطويلة الأجل	-	-	-	-	-	-	-	-
(الزيادة) النقص في المجمع النقدي	(١ ٢٧٩)	(٣ ٥٤٩)	(١ ٠٧٦)	(٤٨٤)	(١٠٩)	-	-	-
(الزيادة) النقص في الأرضة المستحقة القبض بين الصناديق	-	٣ ٦٧١	١ ٠٣٨	٤٨٣	١٣٩	(١ ٦٩٨)	(٧)	-
(الزيادة) النقص في الأرضة المستحقة الدفع بين الصناديق	(١ ٠٤٠)	-	-	-	-	(٣ ٣٠٨)	-	-
مضافا إليها: الإيرادات من الفوائد	٢ ٦٤٩	٢٠٢	٢٩٧	٨	١	٤٧	٣٨	٩٠
صافي النقدية من الاستثمار والتمويل	٣٣٠	٣٢٤	٢٥٩	٧	٣١	٤٧	٣١	٩٠
التدفقات النقدية من مصادر أخرى								
الوفورات في التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها	١ ٥٨٣	٧٩٢	٢٠٠	١٠٩	٦١	٣٠٣	١٦٥	١٢٢
التحويلات (إلى) من الصناديق الأخرى	١٦ ٢٥٣	٤ ٧٦٢	٢ ١٣٠	٤ ٠٧٩	١ ٤٠٥	٣١٩	٩٤١	(١٧٠)
التسويات الأخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي النقدية من المصادر الأخرى	١٧ ٨٣٦	٥ ٥٥٤	٢ ٣٣٠	٤ ١٨٨	١ ٤٦٦	٦٢٢	١ ١٠٦	(٤٨)
صافي الزيادة (النقص) في النقدية والودائع لأجل								
صافي الزيادة (النقص) في النقدية والودائع لأجل	(٧ ٨١٩)	٩٠٨	٧٢٩	٥٠٢	-	-	١٤٠	٧٤٢
النقدية والودائع لأجل في بداية الفترة	١٤ ١٨٨	٥٢١	٥٥١	٣٥٨	-	-	١٢	٤٩
النقدية والودائع لـل في نهاية الفترة	٦ ٣٦٩	١ ٤٢٩	١ ٢٨٠	٨٦٠	-	-	١٥٢	٧٩١

البيان الثالث

(اختتام)

جامعة الأمم المتحدة^(١)

بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق التشغيل	صندوق الهبات	المجموع	المجموع
٢٠٠٣	٢٠٠٣	٢٠٠٣	٢٠٠٣
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
(٢٨ ٥٤٧)	٣٧ ٩٩٧	٩ ٤٥٠	(٣٨ ٧٣١)
زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)			
(١ ٧٥٢)	٥٦٨	(١ ١٨٤)	٣ ٢٩٨
(الزيادة) النقص في التبرعات المستحقة القبض			
١٨٠	٤١١	٥٩١	٢ ٥٣٣
(الزيادة) النقص في الحسابات الأخرى المستحقة القبض			
١٠٦	—	١٠٦	٢٧
(الزيادة) النقص في المعاملات الداخلية قيد التجهيز			
(١٥٤)	—	(١٥٤)	(٦)
(الزيادة) النقص في الرسوم المؤجلة والأصول الأخرى			
(٥٨٦)	—	(٥٨٦)	٥٢
(الزيادة) النقص في الالتزامات غير المصفاة			
(٨)	—	(٨)	٦١٩
(الزيادة) النقص في الحسابات الأخرى المستحقة الدفع			
٢٨٥	(٢٥)	٢٦٠	(٧٥)
(الزيادة) النقص في الخصوم الأخرى			
(٣ ٣٣٣)	(١ ٦٣١)	(٤ ٩٦٤)	(١٥ ٣٩٠)
مخصوما منها: الإيرادات من الفوائد			
(٣٣ ٨٠٩)	٣٧ ٣٢٠	٣ ٥١١	(٤٧ ٦٧٣)
صافي النقدية من أنشطة التشغيل			
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل			
—	(٨ ٧٠٢)	(٨ ٧٠٢)	—
(الزيادة) النقص في الاستثمارات القصيرة الأجل			
—	(٣ ١٩٠)	(٣ ١٩٠)	١ ٤٤٧
(الزيادة) النقص في الاستثمارات طويلة الأجل			
(٦ ٤٩٧)	—	(٦ ٤٩٧)	(٢٢ ٤٠٦)
(الزيادة) النقص في المجمع النقدي			
٣ ٦٢٦	٣٩٩	٤ ٠٢٥	٣ ١٢٧
(الزيادة) النقص في الأرصدة المستحقة القبض بين الصناديق			
(٤ ٣٤٨)	٣٢٣	(٤ ٠٢٥)	(٣ ١٢٧)
(الزيادة) النقص في الأرصدة المستحقة الدفع بين الصناديق			
٣ ٣٣٣	١ ٦٣١	٤ ٩٦٤	١٥ ٣٩٠
مضافا إليها: الإيرادات من الفوائد			

صندوق التشغيل	صندوق الهبات	المجموع	المجموع
		٢٠١٤ ^(ب)	٢٠٠٣
صافي النقدية من الاستثمار والتمويل	(٣ ٨٨٦)	(٩ ٥٣٩)	(١٣ ٤٢٥)
التدفقات النقدية من مصادر أخرى			
الوفورات في التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها	٣ ٣٥٤	—	٣ ٣٥٤
التحويلات (إلى) من الصناديق الأخرى	٢٩ ٥٤٣	(٢٩ ٥٤٣)	—
التسويات الأخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	—	—	(٣ ٨٢٣)
صافي النقدية من المصادر الأخرى	٣٢ ٨٩٧	(٢٩ ٥٤٣)	٣ ٣٥٤
صافي الزيادة (النقص) في النقدية والودائع لأجل	(٤ ٧٩٨)	(١ ٧٦٢)	(٦ ٥٦٠)
النقدية والودائع لأجل في بداية الفترة	١٥ ٦٧٩	٧ ٠٧٧	٢٢ ٧٥٦
النقدية والودائع لأجل في نهاية الفترة	١٠ ٨٨١	٥ ٣١٥	١٦ ١٩٦

(أ) انظر الملاحظات ٢-٤.

(ب) الأرقام المقارنة أوردت من جديد لتتفق مع العرض الراهن.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الرابع

A/59/5 (Vol. IV)

جامعة الأمم المتحدة

بيان الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات ^(١)	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المربوط
جامعة الأمم المتحدة/المقر					
تكاليف الموظفين	١٧ ٣١٨	١٥ ٤٨٦	٣٤٢	١٥ ٨٢٨	١ ٤٩٠
النفقات العامة	٢ ٧٧٠	٢ ٧٧٣	٢٩٤	٣ ٠٦٧	(٢٩٧)
مبنى المقر	٤ ٩٣٠	٤ ١٥٩	٤٣٠	٤ ٥٨٩	٣٤١
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١٦ ٦٨١	١٠ ٨٢٢	٢ ٨٢٨	١٣ ٦٥٠	٣ ٠٣١
المجموع الفرعي	٤١ ٦٩٩	٣٣ ٢٤٠	٣ ٨٩٤	٣٧ ١٣٤	٤ ٥٦٥
المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	٢ ٩٢١	٢ ٦٧١	٦١	٢ ٧٣٢	١٩٠
النفقات العامة	٨٠٠	٥٨٥	٢٥	٦١٠	١٩٠
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٢ ٢٠١	١ ٧٠٩	٤٥٥	٢ ١٦٤	٣٧
المجموع الفرعي	٥ ٩٢٢	٤ ٩٦٥	٥٤١	٥ ٥٠٦	٤١٦
معهد التكنولوجيا الجديدة التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	٣ ١٧٣	٢ ٨٤٢	١٦	٢ ٨٥٨	٣١٥
النفقات العامة	٦٢٤	٥٢٨	٤٦	٥٧٤	٥٠
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١ ٤٧٦	١ ١٥٤	٢٩٩	١ ٤٥٣	٢٣
المجموع الفرعي	٥ ٢٧٣	٤ ٥٢٤	٣٦١	٤ ٨٨٥	٣٨٨
المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	٢ ٣٢١	١ ٨٧٢	٨٨	١ ٩٦٠	٣٦١
النفقات العامة	٧٢٤	٤٦٣	١٠٥	٥٦٨	١٥٦

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات ^١	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المرتبط
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١ ١٥٢	٧٩٣	٢١١	١ ٠٠٤	١٤٨
المجموع الفرعي	٤ ١٩٧	٣ ١٢٨	٤٠٤	٣ ٥٣٢	٦٦٥
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	٧١٣	٧٧٤	١٠	٧٨٤	(٧١)
النفقات العامة	٣١٥	٢١٢	٤٩	٢٦١	٥٤
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٣٧٧	٢١٧	٦٦	٢٨٣	٩٤
المجموع الفرعي	١ ٤٠٥	١ ٢٠٣	١٢٥	١ ٣٢٨	٧٧
معهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	٢ ١٩٨	٢ ١١٥	٥٨	٢ ١٧٣	٢٥
النفقات العامة	٢ ٠٦٦	١ ٧٣٦	١٣٩	١ ٨٧٥	١٩١
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٢ ٦٦٦	٣ ٢٤٥	٨٠٩	٤ ٠٥٤	(١ ٣٨٨)
المجموع الفرعي	٦ ٩٣٠	٧ ٠٩٦	١ ٠٠٦	٨ ١٠٢	(١ ١٧٢)
برنامج التكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	—	—	—	—	—
النفقات العامة	—	—	—	—	—
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٩٢٥	٤٧٧	١٩٥	٦٧٢	٢٥٣
المجموع الفرعي	٩٢٥	٤٧٧	١٩٥	٦٧٢	٢٥٣
الأكاديمية الدولية للقيادة التابعة للجامعة					
تكاليف الموظفين	١ ١٨٩	١ ١٩٣	٩٠	١ ٢٨٣	(٩٤)
النفقات العامة	٢٧٨	٢١٧	١٦	٢٣٣	٤٥
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٦٦٣	٢١٣	١٤	٢٢٧	٤٣٦
المجموع الفرعي	٢ ١٣٠	١ ٦٢٣	١٢٠	١ ٧٤٣	٣٨٧
الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة التابعة للجامعة					
تكاليف التشغيل	٢٨٠	٤٠٥	٢	٤٠٧	(١٢٧)
النفقات العامة	٥٨٠	٢٣١	٣٨	٢٦٩	٣١١

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات ^(١)	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	الرصيد غير المربوط
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٣ ٨١٤	١ ٠٧٨	١٦٨	١ ٢٤٦	٢ ٥٦٨
المجموع الفرعي	٤ ٦٧٤	١ ٧١٤	٢٠٨	١ ٩٢٢	٢ ٧٥٢
برنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة					
تكاليف الموظفين	٢١٦	٢٨٠	٥	٢٨٥	(٦٩)
النفقات العامة	—	١٠	٦	١٦	(١٦)
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١٨٤	—	٦	٦	١٧٨
المجموع الفرعي	٤٠٠	٢٩٠	١٧	٣٠٧	٩٣
المجموع الكلي	٧٣ ٥٥٥	٥٨ ٢٦٠	٦ ٨٧١	٦٥ ١٣١	٨ ٤٢٤

(أ) التي أقرها مجلس جامعة الأمم المتحدة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

جامعة الأمم المتحدة
الصندوق الاستئماني لبرنامج تقديم المساعدة إلى الطلاب من البلدان النامية الذين
يدرسون في اليابان
بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق للفترة المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(١)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣	
	الإيرادات
٢ ٩٤٧	التبرعات
٢ ٩٤٧	مجموع الإيرادات
	النفقات
٧٧٧	تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد
٤٨	السفر
٧٦٤	الخدمات التعاقدية
٢٧	نفقات التشغيل
٤٩	المشتريات
٤٩	شبكات البحث والتدريب، والنشر
١ ٧١٤	مجموع النفقات
١ ٢٣٣	زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات
٢٦٠	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة
١ ٤٩٣	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

بيان الأصول والخصوم وأرصدة الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣	
	الأصول
٢	النقدية والودائع لأجل
١ ٤٩٣	المعاملات الداخلية قيد التجهيز
٨٠	الحسابات الأخرى المستحقة القبض
١ ٥٧٥	مجموع الأصول
	الخصوم
٨٢	الحسابات الأخرى المستحقة الدفع
٨٢	مجموع الخصوم
	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
١ ٤٩٣	الفائض (العجز) التراكمي
١ ٤٩٣	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
١ ٥٧٥	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(أ) تشمل البيانات، من الأول إلى الرابع، لجامعة الأمم المتحدة، في بنود الميزانية ذات الصلة، مبالغ تتعلق بالصندوق الاستثماري لبرنامج تقديم المساعدة المالية إلى الطلاب من البلدان النامية الذين يدرسون في اليابان، وترد تفصيلاً في هذا المرفق.

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١ - جامعة الأمم المتحدة وأنشطتها

(أ) اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٣٠٨١ (د - ٢٨)، المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، ميثاق جامعة الأمم المتحدة؛

(ب) وتتمثل رسالة الجامعة، وهي مؤسسة تربوية غير تقليدية، في الاضطلاع بأعمال أكاديمية على أرفع مستوى يهدف المساعدة في حل المشاكل العالمية الملحة المتصلة ببقاء الإنسان ورفاهه. وتحقيقا لذلك الهدف، تركز الجامعة أنشطتها، في البحوث والدراسات العليا ونشر المعرفة، على المشاكل البالغة الأهمية التي تؤولق الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتصل بتأثير هذه المشاكل على البلدان النامية؛

(ج) ومن خلال الأعمال التي تضطلع بها جامعة الأمم المتحدة، تسعى جاهدة إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما: تعزيز قدرات مؤسسات التعليم العالي في البلدان النامية ليتسنى لها الاضطلاع بأعمال بحث وتدريب جيدة النوعية، وللمشاركة في أعمال الأمم المتحدة بمساهمات أكاديمية ذات صلة بالسياسة العامة؛

(د) ولبلوغ تلك الغايات، يخطط مركز جامعة الأمم المتحدة في طوكيو وينسق ويمول الأنشطة الأكاديمية التي يتم الاضطلاع بها من خلال وحدات البرامج الموجودة في المركز في طوكيو ومن خلال تسعة مراكز وبرامج بحثية وتدريبية هي:

- ١' المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية، التابع للجامعة، في هلسنكي؛
- ٢' معهد التكنولوجيات الجديدة، التابع للجامعة، في ماستريخت، هولندا؛
- ٣' المعهد الدولي لتكنولوجيا البرامجيات، التابع للجامعة، في منطقة ماكاو الصينية الإدارية الخاصة؛
- ٤' معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا، التابع للجامعة، في أكرا؛
- ٥' معهد الدراسات المتقدمة، التابع للجامعة، في طوكيو؛
- ٦' برنامج التكنولوجيا الحيوية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التابع للجامعة، في كاراكاس؛
- ٧' أكاديمية القيادة الدولية، التابعة للجامعة، في عمان؛
- ٨' الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة التابعة للجامعة في هاملتون، بكندا؛

٩' برنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي، التابع للجامعة، في بروجيس، بلجيكا.

الملاحظة ٢ - موجز للسياسات الهامة التي تنتهجها جامعة الأمم المتحدة في مجال المحاسبة

فيما يلي السياسات الهامة التي تنتهجها جامعة الأمم المتحدة في مجال المحاسبة:

(أ) تمسك حسابات جامعة الأمم المتحدة وفقاً لنظام الأمم المتحدة المالي بصيغته المعتمدة من الجمعية العامة، وللقواعد التي يضعها الأمين العام بمقتضى النظام المالي، وللتعليمات الإدارية التي تصدر عن وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة أو عن المراقب المالي. وتراعى أيضاً في هذه الحسابات مراعاة تامة المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بالصيغة التي اعتمدها لجنة التنسيق الإدارية السابقة. وقد حل منذ ذاك الحين محل لجنة التنسيق الإدارية مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وتتبع الجامعة المعيار المحاسبي الدولي رقم ١ بشأن الإفصاح عن السياسات المحاسبية، بصيغته المعدلة والمعتمدة من مجلس الرؤساء التنفيذيين على النحو المبين أدناه:

١' المنشأة العاملة والاتساق والاستحقاق افتراضات محاسبية أساسية. ولا يلزم الإفصاح عن الافتراضات المحاسبية الأساسية إذا كانت متبعة في البيانات المالية. أما إذا لم يُتبع أحد هذه الافتراضات، فينبغي الإفصاح عن ذلك وبيان سبب عدم اتباعه؛

٢' ينبغي أن يكون اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها محكومين باعتبارات الحكمة، وتغليب المضمون على الشكل، والأهمية الحيوية؛

٣' ينبغي أن تتضمن البيانات المالية إفصاحاً واضحاً موجزاً عن جميع السياسات المحاسبية المتبعة؛

٤' ينبغي أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية. وينبغي عادة الإفصاح عن تلك السياسات في مكان واحد؛

٥' ينبغي أن تُظهر البيانات المالية الأرقام المقارنة في الفترة المناظرة للفترة السابقة؛

٦' ينبغي الإفصاح عن أي تغيير، في السياسة المحاسبية يكون له تأثير هام على الفترة الجارية أو قد يكون له تأثير هام على فترات لاحقة مع بيان أسباب

التغيير. وينبغي الإفصاح عن تأثير هذا التغيير، إن كان هاما كما ينبغي تحديده كمياً؛

(ب) تُمسك حسابات الجامعة على أساس "الحاسبة الصندوقية" وللجمعية العامة أو للأمين العام أن ينشئ صناديق منفصلة لأغراض عامة أو خاصة. ويُمسك كل صندوق من هذه الصناديق على أنه كيان مالي ومحاسبي منفصل. وتعد بيانات مالية منفصلة لكل صندوق أو مجموعة صناديق لها نفس الطابع؛

(ج) الفترة المالية للجامعة مدتها سنتان وتتكون من سنتين تقويميتين متتاليتين؛

(د) على العموم، تقيد الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم في المحاسبة على أساس الاستحقاق؛

(هـ) تعرض حسابات الجامعة بدولارات الولايات المتحدة: أما الحسابات التي تمسك بعملات أخرى فتحول إلى دولارات الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة بأسعار الصرف التي يحددها المراقب المالي. وفي ما يتعلق بتلك العملات، فإنه ينبغي للبيانات المالية أن تظهر النقدية والاستثمارات والتبرعات المعلنة غير المسددة والحسابات الجارية المستحقة القبض والمستحقة الدفع بعملات أخرى غير دولار الولايات المتحدة، وذلك بعد تحويلها إلى دولار الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ إعداد البيانات. وإذا كان تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ إعداد البيانات سيؤدي إلى قيمة تختلف اختلافا كبيرا عن القيمة الناجمة عن تطبيق أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة خلال الشهر الأخير من الفترة المالية، فإنه ينبغي إدراج حاشية تحدد مقدار هذا الاختلاف؛

(و) تعد البيانات المالية للجامعة استنادا إلى المحاسبة على أساس سعر التكلفة الأصلي، ولا تعدل لإظهار آثار تغير أسعار السلع والخدمات؛

(ز) يبنى بيان موزج التدفقات النقدية على أساس الطريقة المباشرة للتدفقات النقدية، على النحو المشار إليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة؛

(ح) تعرض البيانات المالية للجامعة وفقا للتوصيات السارية المفعول الصادرة عن الفريق العامل المعني بالمعايير المحاسبية التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(ط) الإيرادات:

١' تستمد الجامعة إيراداتها من مصدرين: الإيرادات الآتية من صندوق الهبات والتبرعات المقدمة إلى صناديق التشغيل؛

- ٢' تقيد تبرعات الحكومات المعلنة لصندوق الهبات إيرادات على أساس التزام مكتوب من المانح المتوقع بدفع تبرع نقدي في موعد محدد أو مواعيد محددة. وتقيد التبرعات المعلنة لسنوات مقبلة إيرادات مؤجلة؛
- ٣' تقيد جميع التبرعات الحكومية، ما لم ينص على خلاف ذلك، لحساب صندوق الهبات. وتخصص الإيرادات، الآتية من استثمارات صندوق الهبات، لتمويل كيانات الجامعة، وفقا لنسب التبرعات لصندوق الهبات من مختلف المانحين؛
- ٤' تشمل الإيرادات من الفوائد جميع الفوائد المكتسبة على الودائع في مختلف الحسابات المصرفية، والإيرادات من الاستثمارات المكتسبة على الاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل والإيرادات من الاستثمارات المكتسبة في الجمع النقدي. ويوازي جميع الخسائر المتحققة والخسائر غير المتحققة في الاستثمارات القصيرة الأجل في الجمع النقدي مقابل إيرادات الاستثمار. وتوزع الإيرادات من الاستثمارات والتكاليف المرتبطة بتشغيل الاستثمارات في الجمع النقدي على الصناديق المشاركة؛
- ٥' الإيرادات الواردة نظير الخدمات تمثل الخدمات المقدمة إلى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات التي تشغل مكاتب في مبنى جامعة الأمم المتحدة والإيرادات من مستعملين خارجيين يستعملون مرافق المؤتمرات والمعارض؛
- ٦' تشمل الإيرادات المتنوعة الإيرادات من بيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة، والمبالغ المردودة من النفقات المحملة على فترات سابقة، والإيرادات من صافي الأرباح المتأتية من معاملات العملات، والأموال المقبولة التي لم يحدد لها غرض، والإيرادات النثرية الأخرى؛
- (ي) النفقات:
- ١' يجري تسجيل النفقات مقابل المخصصات المأذون بها. ويشمل مجموع النفقات المبلغ عنها للالتزامات غير المصفاة والمدفوعات؛
- ٢' تحمل النفقات المتكبدة من ممتلكات غير قابلة للاستهلاك على ميزانية الفترة التي تم الشراء فيها ولا تتم رسميتها. وتُعد قوائم الممتلكات غير القابلة للاستهلاك على أساس التكلفة الأصلية لتلك الممتلكات؛

- ٣' لا تحمل النفقات عن فترات مالية مقبلة على الفترة المالية الجارية ولا تقيد رسوما مؤجلة على نحو ما هو مبين في الفقرة الفرعية (ك) '٦' التالية أدناه؛
- (ك) الأصول:
- ١' تشمل النقدية والودائع لأجل الأموال المودعة في حسابات إيداع تحت الطلب والودائع المصرفية بفوائد؛
- ٢' تشمل الاستثمارات الاستثمار في السندات والأسهم. وتدرج الاستثمارات القصيرة الأجل بالقيمة الأدنى من التكلفة أو من القيمة السوقية، وتثبت الاستثمارات الطويلة الأجل بقيمة التكلفة وتعرف التكلفة بأنها القيمة الاسمية مضافا إليها أو مطروحا منها أي علاوة أو خصم غير مستهلك ولا يخصص أي مبلغ لاستهلاك العلاوات أو الخصومات التي تؤخذ في الاعتبار على أنهما جزء من الربح أو الخسارة عند بيع الاستثمارات؛
- ٣' يتكون المجمع النقدي من حصة الصندوق المشترك من النقدية والودائع لأجل، ومن الاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل والإيرادات المستحقة من الاستثمارات، وتدار جميعها في حساب المجمع النقدي الخاص بمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر. والاستثمارات في المجمع النقدي سواء في طابعها وتسجل على النحو الوارد في الفقرة (ك) '٢' المذكورة أعلاه. وتثبت الحصة في المجمع النقدي منفصلة في البيان المالي لكل صندوق مشترك، ويفصح عن مكوناتها وعن القيمة السوقية لاستثماراتها في حواشي فرادى البيانات المالية؛
- ٤' تمثل الأرصدة بين الصناديق المعاملات بين صندوق التشغيل وصندوق الهبات. وتسدد الأرصدة بين الصناديق دوريا ويكون ذلك رهنا بتوافر الموارد النقدية؛
- ٥' وتمثل المعاملات الداخلية قيد التجهيز المعاملات بين مركز جامعة الأمم المتحدة والمراكز البحثية والتدريبية التابعة له؛
- ٦' تشمل المصروفات المؤجلة، في العادة، بنود النفقات التي لا يمكن تحميلها، على نحو سليم، على الفترة المالية الجارية، والتي سوف تقيد نفقات في فترة لاحقة. وتضم بنود النفقات هذه الالتزامات في فترات مالية مقبلة وفقا

للقاعدة المالية ١٠٦-٧. وتقتصر هذه الالتزامات عادة على الاحتياجات الإدارية ذات الطبيعة المستمرة والعقود أو الالتزامات القانونية التي يتطلب إنجازها مهلات زمنية طويلة؛

٧' لأغراض بيانات الميزانية العمومية فقط، تدرج تحت النفقات المؤجلة الأجزاء من سلف المنح التعليمية التي يفترض أنها تخص الأعوام الدراسية المنتهية في تاريخ البيان المالي. وتفيد مبالغ السلف المقدمة بكاملها حسابات مستحقة القبض من الموظفين إلى أن يتم الدليل اللازم على الاستحقاق، وعندئذ تفيد قيمتها على حسابات الميزانية وتسدد السلف؛

٨' تفيد تكاليف صيانة وإصلاح الأصول الرأسمالية في الحسابات ذات العلاقة من الميزانية. ولا يدرج، في أصول الجامعة، الأثاث والمعدات والممتلكات الأخرى غير القابلة للاستهلاك والتحسينات التي يدخلها المستأجرون. ذلك أن هذه المشتريات تحمل على الحسابات في الميزانية في سنة الشراء. ويتم الإفصاح عن قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في الملاحظات على البيانات المالية.

(ل) الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

١' تُدرج الالتزامات غير المصفاة للسنوات المقبلة مصروفات مؤجلة والالتزامات غير مصفاة على حد سواء؛

٢' تشمل الإيرادات المؤجلة التبرعات المعلنة لفترات مستقبلية؛

٣' تُثبت التزامات جامعة الأمم المتحدة المتعلقة بفترات مالية سابقة وجارية ومستقبلية التزامات غير مصفاة. وتظل التزامات الفترة الجارية المتعلقة بصندوق التشغيل وصندوق الهبات قائمة لمدة اثني عشر شهرا بعد انتهاء المدة التي تتعلق بها هذه الالتزامات؛

٤' تُمثل التحويلات من صناديق أخرى تحويلات مالية فعلية من صندوق الهبات إلى صناديق التشغيل ذات الصلة؛

٥' يُمثل صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة صناديق رأس المال العامل؛

٦' يُمثل الفائض المستبقى المأذون به المبالغ المحتبئة، من مثل اعتمادات الطوارئ التي يعتمد عليها مجلس الجامعة، لتغطية أي نقص أو تأخير في دفع التبرعات المتوقعة، ولتعويض أي نقص من الإيرادات التقديرية بسبب تقلبات أسعار العملات، ولتغطية تكاليف أي أعمال صيانة خاصة لمبنى المقر؛

٧' تُمثل الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين مبالغ أي تبرعات لتمويل برنامج محدد لم تُنفق خلال الفترة؛

٨' يُفصح عن الخصوم الطارئة، إن وجدت، في الملاحظات على البيانات المالية؛

٩' جامعة الأمم المتحدة منظمة عضو مشارك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة ليوفر استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات الأخرى ذات الصلة. وصندوق المعاشات التقاعدية برنامج ممول لاستحقاقات محددة. ويتمثل التزام الجامعة المالية تجاه الصندوق في اشتراكها المقرر وفقاً للنسبة التي حددتها الجمعية العامة، إضافة إلى حصتها في أي مدفوعات لسد أي عجز اكتواري عملاً بالمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية العامة إلى استخدام حكم المادة ٢٦، وبعد أن تقرر أن من الضروري سداد مدفوعات العجز بناءً على تقييم مدى الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وحتى حين إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى استخدام ذلك الحكم.

(م) لرئيس الجامعة أن يُنشئ صناديق استثمارية. وتتبع الجامعة الأحكام العامة الواردة في نشرة الأمين العام والمتعلقة بإنشاء وإدارة الصناديق الاستثمارية (ST/SGB/188)، وكذلك التعليمات الإدارية الداعمة لها (ST/AI/284 و ST/AI/285 و ST/AI/286)، رغم أن تلك النشرة، كما جاء في الفقرة ٣ من نشرة الأمين العام (ST/SGB/188)، لا تنطبق على مؤسسات من قبيل جامعة الأمم المتحدة، التي تخضع للسلطة الإدارية لرؤسائها التنفيذيين.

الملاحظة ٣ - الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق (البيان الأول)؛ والأصول والخصوم والاحتياطات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)؛ والتدفقات النقدية (البيان الثالث)

(أ) تتضمن البيانات المالية، الأول والثاني والثالث، النتائج المالية لجميع صناديق الجامعة، وهي مجمعة في مجموعتين من الصناديق ذات الصلة، وقد تم، بعد إجراء عمليات الحذف اللازمة، توحيدها في مجموع عام يمثل جميع أنشطة الجامعة. وينبغي ألا يفسر هذا العرض الموحد على أنه يعني إمكانية استعمال أي صندوق من الصناديق في غرض يخالف الغرض الذي أُذن به. وتتألف المجموعتان مما يلي:

- ١' "صناديق التشغيل"، التي تشمل مقر جامعة الأمم المتحدة، والمعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية، التابع للجامعة، ومعهد التكنولوجيات الجديدة التابع للجامعة، والمعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات، التابع للجامعة، ومعهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة، ومعهد الدراسات المتقدمة التابع للجامعة، وبرنامج التكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية، التابع للجامعة، وأكاديمية القيادة الدولية، التابعة للجامعة، والشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة، التابعة للجامعة، وبرنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة؛
- ٢' "صندوق الهبات".

الملاحظة ٤ - صناديق جامعة الأمم المتحدة (البيانات المالية، الأول، والثاني، والثالث)

- (أ) الاستثمارات. وفقا لقرارات مجلس الجامعة، تكون سياسات الاستثمار كما يلي:
- ١' اعتماد ٥ في المائة من متوسط القيمة السوقية للسنوات الخمس مستوى أقصى للإئفاق من أموال الهبات في العام؛
- ٢' اعتماد حافطة أوراق تكون أكثر توجهها نحو التعامل في الأسهم. واعتبارا من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، تكون النطاقات الموصى بها هي ٤٠-٥٠ في المائة للإيرادات الثابتة و ٤٥-٥٥ في المائة للأسهم و ٥ في المائة للنقدية؛
- ٣' استعمال التنبؤ المبني على قاعدة أصول متجددة لسنوات خمس واستهداف نسبة مئوية معينة من مجموع الأصول لاتخاذها ميزانية للتحويلات من أجل تمويل العمليات؛
- ٤' التركيز على مجموع العوائد بدلا من الإيرادات أو الأرباح الرأسمالية؛ ومن شأن استخدام حافطة حسنة التنوع أن تحمي رأس المال الأصلي قطعاً؛
- (ب) النقدية والودائع لأجل والمجمع النقدي لمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر. ويبين الجدول التالي تفاصيل تتعلق بالنقدية والودائع لأجل، والاستثمارات والمجمع النقدي لمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر؛ حسب العملية ونوع الاستثمار، المدرج في البيان المالي الثاني في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

العملة	المكافئ بدولارات الولايات المتحدة
دولار الولايات المتحدة	١٣٤ ٦٧٥
اليورو	٦٩ ٥٦١
الين الياباني	٥٣ ٨٦٥
الجنه الاسترليني	١٨ ١٩٨
عملات أخرى	٢٦ ٠١٣
المجموع	٣٠٢ ٣١٢

نوع الاستثمار	المكافئ بدولارات الولايات المتحدة
النقدية والودائع لأجل	١٦ ١٩٦
الاستثمارات القصيرة الأجل: سندات	٨ ٧٠٢
الاستثمارات الطويلة الأجل:	
سندات	١٢٤ ٥٤٩
أسهم	١٢٣ ٩٦٢
المجموع النقدي لمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر	٢٨ ٩٠٣
المجموع	٣٠٢ ٣١٢

(أ) وصلت القيم السوقية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى ٨ ٧٧٣ ٢١٥ دولارا للاستثمارات القصيرة الأجل وإلى ٢٥٩ ٦٩٢ ٤٤٥ دولارا للاستثمارات الطويلة الأجل وإلى ٢٨ ٨٩٤ ٥٦٦ دولارا للمجموع النقدي لمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر.

(ج) التبرعات المستحقة القبض. يعرض الجدول التالي تحليلاً زمنياً للتبرعات المعلنة غير المسددة المدرجة في البيان المالي الثاني لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠١ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

البلد	أقل من سنة	أكثر من سنة	مجموع ٢٠٠٣	مجموع ٢٠٠١
الأردن	—	—	—	١٢٥
غانا	—	٢ ٩٠٧	٢ ٩٠٧	٣ ٤٥٠
فنزويلا	—	٣ ٠٠٣	٣ ٠٠٣	٣ ٠٠٣
كندا	٣٨٢	—	٣٨٢	—
الهند	—	—	—	٢٥
اليابان	٢ ١٤٥	—	٢ ١٤٥	٦٥٠
المجموع	٢ ٥٢٧	٥ ٩١٠	٨ ٤٣٧	٧ ٢٥٣

(د) حسابات أخرى مستحقة القبض. يعرض الجدول التالي تحليلاً زمنياً للحسابات الأخرى المستحقة القبض المدرجة في البيان المالي الثاني لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠١ (بدولارات الولايات المتحدة):

حسابات أخرى مستحقة الدفع	أقل من سنة	أكثر من سنة	مجموع ٢٠٠٣	مجموع ٢٠٠١
الحكومات	٣	-	٣	-
الموظفون	٥١٢	١١٦	٦٢٨	٦٩٢
الباعة	٢١	٢١	٤٢	٩٧
كيانات الأمم المتحدة الأخرى	١	١٣	١٤	-
الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة	٥١	-	٥١	-
الفوائد المستحقة	١ ٩٦٦	-	١ ٩٦٦	٢ ٣٧٧
جهات أخرى	٣٠	٤٢	٧٢	٢٠١
المجموع	٢ ٥٨٤	١٩٢	٢ ٧٧٦	٣ ٣٦٧

(هـ) المصروفات المؤجلة والأصول الأخرى. يعرض الجدول التالي تحليلاً زمنياً للمصروفات المؤجلة والأصول الأخرى، المبينة والمدرجة في البيان المالي الثاني لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠١ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

المصروفات المؤجلة والأصول الأخرى	٢٠٠٣	٢٠٠١
سلف المنح التعليمية	٦٣	٦٨
أصول أخرى ^(١)	١٨٨	٢٩
المجموع	٢٥١	٩٧

(أ) تُمثّل الأصول الأخرى بنوداً قيد التجهيز من مقر الأمم المتحدة (١٥٦ ٨٤١ دولاراً) ومن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (٣١ ٤٧٧ دولاراً).

(و) حسابات أخرى مستحقة الدفع. يعرض الجدول التالي تحليلاً للحسابات الأخرى المستحقة الدفع المدرجة في البيان المالي الثاني لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠١ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

حسابات أخرى مستحقة الدفع	٢٠٠٣	٢٠٠١
الموظفون	٤٣	-
الباعة	٥٩	-
كيانات الأمم المتحدة الأخرى	١ ٤١٥	١٠٧

٢٠٠١	٢٠٠٣	حسابات أخرى مستحقة الدفع
٣٨٧	٢٧	الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة
١ ٢٠٠	١٤٢	جهات أخرى
١ ٦٩٤	١ ٦٨٦	المجموع

(ز) الاحتياطيّات وأرصدة الصناديق. يعرض الجدول التالي تكوين مجموع الاحتياطيّات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٠١ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

٢٠٠١	٢٠٠٣	الاحتياطيّات وأرصدة الصناديق
٤٠٠	-	الفائض المستقبليّ المأذون به
		الفائض التراكمي:
(٣٨ ٧٣١)	٩ ٤٥٠	(نقص) زيادة الإيرادات عن النفقات
٢ ٧٧٩	٣ ٣٥٤	الوفورات في التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها
(٣ ٨٢٣)	-	تسويات أخرى في أرصدة الصناديق
(٣٩ ٣٧٥)	١٢ ٨٠٤	المجموع الفرعي
٣٣١ ٥٠٥	٢٩٢ ١٣٠	رصيد الفائض (العجز) التراكمي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
٢٩٢ ١٣٠	٣٠٤ ٩٣٤	مجموع الفائض (العجز) التراكمي
٢٩٢ ١٣٠	٣٠٤ ٩٣٤	مجموع الاحتياطيّات وأرصدة الصناديق

الملاحظة ٥ - الممتلكات غير القابلة للاستهلاك

(أ) وفقاً للسياسات المحاسبية لجامعة الأمم المتحدة، لا تدرج الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في الأصول الثابتة للجامعة ولكنها تقيّد في الاعتمادات الجارية عند شرائها. ويعرض الجدول التالي الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في مركز جامعة الأمم المتحدة والمراكز والبرامج البحثية والتدريبية التابعة للجامعة وفقاً للسجلات التراكمية للجامعة (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

٢٠٠١	٢٠٠٣	المكان
٢ ٤٣٢	٢ ٥٠٠	مقر جامعة الأمم المتحدة، طوكيو
٥١	١٠٠	مكتب الجامعة في نيويورك، نيويورك
٤٢	٤٤	مكتب الجامعة في اليونسكو، باريس
٤٧٥	٣٥٢	المعهد العالمي لبحوث اقتصاد التنمية، التابع للجامعة، هلسنكي

المكان	٢٠٠٣	٢٠٠١
معهد التكنولوجيا الجديدة، التابع للجامعة، ماستريخت، هولندا	٣٢٠	٣٩٣
المعهد الدولي لتكنولوجيا البرمجيات، التابع للجامعة، ماكاو، الصين	٥٨٢	٥٣٥
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا، التابع للجامعة، أكرا	١٦٠	١٥٤
وحدة معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة، لوساكا	١٤٢	١٤٢
معهد الدراسات المتقدمة، التابع للجامعة، طوكيو	٨١٣	٦٦٨
برنامج التكنولوجيا البيولوجية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التابع للجامعة، كاراكاس	١١	١٠
أكاديمية القيادة الدولية، التابعة للجامعة، عمان	٣١	٥٨
الشبكة الدولية للمياه والبيئة والصحة التابعة للجامعة، هاملتون، كندا	١١٦	١٠٣
المجموع	٥ ١٧١	٥ ٠٦٣

(ب) فيما يلي موجز بالتغييرات التي طرأت على الممتلكات غير القابلة للاستهلاك (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

المبلغ	
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	٥ ٠٦٣
المشتريات خلال فترة السنتين	٧٥٩
عمليات التصرف في الموجودات والتسويات	(٦٥١)
الرصيد الاختتامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٥ ١٧١

(ج) إضافة إلى سجلات المخزون التي وردت بها قائمة أعلاه، قامت البلدان المضيفة ذات الصلة ومانحون معينون من القطاع الخاص بتوفير الأثاث والمعدات لمقر جامعة الأمم المتحدة وللمراكز والبرامج البحثية والتدريبية التابعة للجامعة. وتُمسك سجلات منفصلة للمخزونات من الأثاث والمعدات والبنود المتبرع بها.

الملاحظة ٦ - الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

(أ) لم تُثبِت الجامعة على وجه التحديد، في أي من حساباتها المالية، التزامات تتعلق بتكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أو التزامات تتعلق بأنواع أخرى من المدفوعات بعد انتهاء الخدمة، وهي الالتزامات التي تُصبح مستحقة عليها عندما يترك الموظفون الخدمة في الجامعة. ذلك أن هذه التكاليف تدخل في الميزانية في صندوق التشغيل، كما أن المبالغ التي تُدفع فعلاً في كل فترة مالية تُقيّد كنفقات جارية؛

(ب) واستناداً إلى الممارسة المرعية، ومن أجل الوصول إلى فهم أفضل للأبعاد المالية للالتزامات الجامعة بشأن التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، استعانت الأمم المتحدة بخبير استشاري اكتواري لإجراء تقييم اكتواري لاستحقاقات التأمين الصحي لما بعد التقاعد. وقُدرت التزامات الجامعة، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، حيال استحقاقات التأمين الصحي لما بعد التقاعد الذي يُغطي جميع المشاركين، بصرف النظر عن مصدر التمويل، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي لما بعد التقاعد	القيمة الحالية للاستحقاقات المستقبلية	الالتزامات المستحقة
إجمالي الالتزامات	٣ ٨٣٤	٢ ٠٣٦
التغطية من اشتراكات المتقاعدين	(٨٢٥)	(٣٩٢)
صافي الالتزامات	٣ ٠٠٩	١ ٦٤٤

(ج) وتمثل القيمة الحالية للاستحقاقات المستقبلية، المبنية أعلاه، القيمة بعد الخصم لجميع الاستحقاقات التي ستُدفع في المستقبل إلى جميع المتقاعدين حالياً والموظفين العاملين الذين يتوقع أن يتقاعدوا. وتمثل الالتزامات المستحقة ذلك الجزء من القيمة الحالية للاستحقاقات الذي استُحق من تاريخ بدء خدمة الموظفين حتى تاريخ التقييم. وتصبح استحقاقات الموظفين العاملين مستحقة بالكامل في تاريخ بلوغهم الأحقية الكاملة للاستحقاقات؛

(د) ويحق للموظفين الذين انتهت خدمتهم في الجامعة الحصول على أجر عن أيام الإجازات التي قد تكون قد تجمعت لهم بمحد أقصى قدره ٦٠ يوماً. وتُقدَّر الالتزامات الكلية التي تتحملها الجامعة للتعويض عن الإجازات المتراكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بحوالي ١,٤ مليون دولار؛

(هـ) ويحق لبعض الموظفين الحصول على منح للعودة إلى الوطن وتغطية النفقات المتصلة بالعودة إلى الوطن عند انتهاء خدمتهم في الجامعة على أساس عدد سنوات الخدمة. وتقدَّر الالتزامات الكلية التي تتحملها الجامعة مقابل استحقاقات العودة إلى الوطن والنفقات المتصلة بالعودة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بحوالي ١,٧ مليون دولار.

